

شرح النظم الصغير | معهد ملكة | المحاضرة الثامنة

ابراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعى راسخ بسم الله باسم الله المايك شغال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم احمد سبحانه وحمد الذاكرين الشاكرين واصلى واسلم على نبينا وحبيبنا - [00:00:02](#)

وقرة عيننا محمد صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً حياكم الله ايها الاكارم في مجلس يتجدد بنا في هذا المعهد الفقهي معهد ملكة للتأصيل والتفریع على مذهب الامام احمد ابن حنبل رحمة الله تعالى عليه - [00:00:25](#)

مساره يسير في طریقه العلمي ولكنه لا ينسى اخوانه الذين يرابطون ويقاتلون في مشارق الارض وفي مغاربها وخصوصاً على ارض غزة. نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينصرهم نصراً عزيزاً مؤزراً. فطالب العلم وان كان يسلك هذا المنهج العلمي - [00:00:40](#)

في بلده او وطنه لكنه لا ينبغي له ان تكون غائب الذهن والبال ان هناك اخواناً له يرابطون ويقاتلون ويدافعون ليس فقط عن ارضهم هي الدفاع عن العقيدة والدين وانت في طلبك للعلم ايضاً تدافع عن العقيدة والدين - [00:00:58](#)

لذلك اذا هم اه يصنون التاريخ بدمائهم وارواحهم انت عليك ان تصنع تاريخاً وان تترك بصمة في حياة الامة يعني من الامور التي تدفع الانسان ان يعلی سقف همته في طلب العلم ان يسأل نفسه ماذا قدمت على هذا الاسلام والمسلمين - [00:01:15](#)

انا فلان الفلاني او انت فلانة الفلانية. ماذا قدمت لهذا الدين هناك من يقدم روحه هناك من يقدم عقله وفكره. فاذا انت قبضت ووقفت بين يدي الله سبحانه وتعالى هل تركت شيئاً بصمة تركتها في حياة امتك - [00:01:32](#)

من الناحية العلمية الفكرية من حيث البذل والعطاء وما شابه ذلك الحقيقة الانسان مما يدفعه لان يطلب العلم ويشتغل به ابني علىاقل اذا لم استطع ان اقول مع اخواني في اراضي الرباط في غزة - [00:01:49](#)

على الاقل ابني اخدم الامة في جانب من الجوانب ان يكون لي اثر في الحياة ان يكون انسان يعني يملك قيمة وجوده اما ان تنتهي هذه الحياة وانت ملفك هو فقط انسان متبع للسوشیال میدیا - [00:02:02](#)

هذا فقط ملفي في الحياة انسان يضع اللايکات ويتابع المقاطع ما هب ودب. انسان اه مستهلك للإنتاج الميديا والاعلام وليس انسان تعب لامته في شيء الحقيقة هذا يعني اصحاب الهم الدنیة هذا حالهم. يعيشون ويموتون ولم يقدموا لامتهم شيئاً - [00:02:13](#)

واعلم انه لا يوجد انسان لا يمكن ان يقدمه لامامة شيئاً لا يوجد انسان لا يستطيع ان يقدم كثیر من الناس تقول لك ماذا استطيع ان اقدم لامامة؟ كيف اخدم الامة؟ انت على مستوى بداية العابد ما انت قادر تصر على حضور مجالسه ومراجعة ما - [00:02:36](#)

والاختبار فيه واقائه ماذا ستفعل لامامة قل فيه الفقهاء وقل فيها العلماء. طبعاً انت باعتبارك طالب علم او انشغلت بهذا السلك. ربما انسان هناك مهندس يقدم لامامة في مجاله. هناك انسان طبيب يقدم لامامة - [00:02:54](#)

في مجاله انت كطالب علم شرعى ماذا قدمت لامامة ماذا قدمت لامامة وهل اثبتت كفاءتك في هذا المكان؟ هل اثبتت جلدك وصبرك؟ وانني يا رب ساتخلی عن كثیر من شهواتي وملذاتي - [00:03:10](#)

وحبي للنوم والكسل والدعاء من اجل ان افرغ طاقتی لخدمة هذه الامة لاقون عالماً فقيها اصولياً وحدقديماً حاول ان تترك شيئاً وحاول ان تتبع من اجل ان تترك هذه البصمة لانه لن تكون شيئاً اذا لم تتبع - [00:03:24](#)

لن تكون شيئاً اذا لم تتبع لا لا تولد الانتصارات ولا يصنع الابطال. ولا يصنع الفقهاء ولا يصنع العقلاة والحكماء. الا بعد طول مدة من الدرس والتحصیل القراءة والتعب على حساب كثیر من الشهوات والملاذ - [00:03:41](#)

والا فانا انظر في هذا الجيل ان هناك نوع من الهشاشة في فهم آآكيف ينجح الانسان في الحياة. في نوع من الهشاشة واضحة
الانسان يملك طموح وتأتيه همة لكن لا يستمر - 00:03:56

ما عنده قدرة على يستمر سنة سنتين ثلاث يعني قصارى احدهم انه يستمر ست سبعة اشهر بعدين يرفع الراية البيضاء كيف ستكون
عالماً؟ كيف ستكون فقيها؟ هذه كلها امور ايها الكرام يجب عليك ان تبطل نفسك عليها حتى تكون دافع من اجل استمرارك في طلب
العلم - 00:04:09

وتحصيلي اريد ان اقدم شيء للامة وليس المعنى اريد ان اقدم شهيد الامة بالضرورة بالضرورة ان اصبح عالم الامة الاوحد. لكن يمكن
في منطقتي في حبي في مسجدي في اي مكان. قادر ان اقدم - 00:04:28

مادة علمية صحيحة وان اكون فقيه النفس باذلا لهذه الامة بشكل من الاشكال الله سبحانه وتعالى يوفقنا ويسددنا ويرزقنا الهمة
والثبات على هذا الطريق انه ولـ ذلك والقادر عليه ما زلنا نعيش في افیاء النظم الصغير وما زلنا في القسم الاول من اقسام المادة
الاصولية وهو ما يسمى بتصور الاحكام - 00:04:41

وعرفنا الحكم الشرعي بأنه ايش يا حمزه؟ ممتاز قلنا خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين اقتضائنا وتخيرا او وضعنا ثم بعد ذلك
شرعنا في انواع الحكم التكليفي وعرفنا الاجابة والتحريم والتذكرة والاباحة ثم شرعنا في الحكم - 00:05:03

الوضع فعرفنا السبب فقلنا ما هو السبب يرحمك الله. نعم؟ ولا في كلمة اخيرة لذاته ما يلزم من وجوده الوجود ايش معنى ما يلزم
من وجوده الوجود؟ فش صار لي هاي العبارة - 00:05:29

احسنـتـ ايشـ عنـ وجـودـ الحـكمـ يـعـنيـ اوـ الـايـجابـ اوـ غـيرـهـ. يـعـنيـ ماـ معـنىـ وجـودـ الحـكمـ؟ يـعـنيـ تـعلـقـهـ بالـذـمـةـ تـعلـقـهـ بالـذـمـةـ. تـامـ وـيـلـزـمـ
منـ عـدـمـ العـدـمـ يـعـنيـ يـلـزـمـ منـ عـدـمـ وجـودـ انـعدـامـ الحـكمـ قـلـنـاـ لـذـاتـهـ - 00:05:50

ماـ معـنىـ لـذـاتـهاـ يـاـ شـيـخـ؟ مـمـتـازـ خـلـصـ. يـعـنيـ بـغـضـ النـظـرـ عـنـ قـضـيـةـ اـنـ وـجـدـ الشـرـوـطـ اوـ المـوـانـئـ اـنـ بـنـظـرـ اـلـاـنـ وـحدـهـ هوـ هوـ
كـسـبـ يـلـزـمـ منـ وجـودـ الـوجـودـ وـمـنـ عـدـمـ العـدـمـ - 00:06:10

اماـ قـضـيـةـ الشـرـوـطـ وـالـمـوـانـئـ هـذـهـ تـأـتـيـ مـنـ بـعـدـ اـخـرـ مـنـ بـعـدـ اـخـرـ خـارـجيـ اذاـ قـلـنـاـ الشـرـطـ ماـ تـعـرـيفـهـ يـاـ اـبـاـ سـنـدـ لـاـ تـجـبـلـيـشـ الـاثـمـ هـوـنـ ماـ
هـوـ نـسـيـنـاـ هـاـ ؟ تـفـضـلـ - 00:06:25

ممـتـازـ ماـ يـلـزـمـ منـ عـدـمـ انـعدـامـ قـلـنـاـ اـيشـ يـعـنيـ ماـ يـلـزـمـ منـ عـدـمـ العـدـمـ اـهـ لـكـنـ اـخـوـيـاـ ظـاهـرـ العـبـارـةـ اـنـ الشـرـطـ ماـ يـلـزـمـ منـ
انـعدـامـهـ انـعدـامـ الحـكمـ لـكـنـ قـلـنـاـ هـذـهـ العـبـارـةـ بـهـذـاـ الـاطـلاقـ - 00:06:45

تحرـيرـ اـكـثـرـ. هلـ يـلـزـمـ فـعـلـاـ دـائـمـاـ اـذـاـ عـدـمـ الشـرـطـ انـعدـامـ الحـكمـ اـيشـ قـلـنـاـ اـعـطـيـنـيـ التـقـسيـمـ الـاخـيرـ يـعـنيـ اـعـطـيـنـيـ ماـ هوـ التـقـسيـمـ؟ وـانـ
اشـرـتـ عـلـىـ نـوـعـيـنـ مـنـ مـقـدـورـ عـلـيـهـ مـشـ مـقـدـورـ عـلـيـهـ وـمـنـهـ - 00:07:04

منـ غـيرـ مـقـدـورـ عـلـيـهـ يـعـنيـ لـاـ يـدـخـلـ تـحـتـ قـدـرـةـ الـمـكـلـفـ. اـذـاـ كـانـ الشـرـطـ غـيرـ مـقـدـورـ عـلـيـهـ يـعـنيـ لـيـسـ دـاـخـلـ تـحـتـ قـدـرـةـ الـمـكـلـفـ مـثـلـ مـرـورـ
الـحـولـ فـهـذـاـ نـعـمـ يـنـطـبـقـ عـلـيـهـ مـاـ يـلـزـمـ مـنـ انـعدـامـهـ انـعدـامـ الحـكمـ خـلـصـ مـاـ فـيـ عـنـدـكـ زـكـاـةـ. وـاـمـاـ اـذـاـ كـانـ الشـرـطـ فـيـ مـقـدـورـ الـمـكـلـفـ - 00:07:25

هـنـاـ لـاـ فـيـ الـحـقـيقـةـ اـذـاـ كـانـ الشـرـطـ فـيـ مـقـدـورـكـ اـنـ تـفـعـلـ فـعـلـكـ اـمـاـ وـلـمـ تـفـعـلـ فـعـلـكـ لـهـ اـمـاـ عـجـزاـ وـاـمـاـ عـمـداـ اـذـاـ لـمـ تـفـعـلـ عـجـزاـ هـذـاـ لـاـ
يـعـنيـ سـقـوـطـ الحـكـمـ. فـاـنـ الصـلـاـةـ سـتـبـقـ وـاجـبـةـ عـلـيـكـ اـذـاـ عـجـزـتـ - 00:07:41

عـنـ بـعـضـ شـرـوـطـهـ. الـيـسـ كـذـلـكـ؟ فـتـفـعـلـهـاـ رـغـمـ انـعدـامـ الشـرـوـطـ وـلـاـ نـقـولـ انـعدـامـ الحـكـمـ لـعـجـزـهـ عـنـ فـعـلـ الشـرـطـ. بلـ يـقـىـ مـوـجـودـ لـكـنـ
سـمـحـتـ تـامـ؟ وـاـذـاـ كـانـ تـرـكـهـ عـمـداـ هـلـ هـذـاـ قـلـنـاـ يـعـنيـ اـيـضاـ عـدـمـ اـنـتـ مـكـلـفـ بـالـحـكـمـ - 00:08:00

وـلـكـنـ سـتـأـمـ اـذـاـ لـمـ تـأـتـيـ بـهـذـاـ الشـرـطـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ. فـهـذـاـ التـعـرـيفـ لـلـشـرـطـ اـذـاـ عـلـيـهـ جـزـءـ مـنـ الـاـنـتـقـادـاتـ الـتـيـ قدـ تـوـجـهـ مـنـ بـعـضـهـ وـانـ
كانـ الـبـعـضـ يـقـولـ كـلـمـةـ لـذـاتـهـ يـمـكـنـ اـنـ تـحـصـرـ الـاـمـرـ فـيـ الشـرـطـ اوـ لـعـلـهـ يـخـذـلـونـ الشـرـطـ - 00:08:18

بعـضـ النـظـرـ يـعـنيـ غـيرـ المـقـدـورـ عـلـيـهـ اـمـاـ اـذـاـ كـانـ شـرـطـ مـقـدـورـ عـلـيـهـ فـعـجـزـكـ عـنـهـ اوـ تـعـمـدـكـ لـتـرـكـهـ هـذـاـ اـمـرـ خـارـجيـ هـذـاـ اـمـرـ خـارـجيـ وـلـيـسـ
مـنـ نـفـسـ ذاتـ الشـرـطـ وـاـمـاـ اـذـاـ هـوـ مـاـ يـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ العـدـمـ وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ - 00:08:34

وجوده اجود ولا عدم. فالانسان مجرد انه يتوضأ او يستر العورة لا يعني هذا ان الصلاة تعلقت بذمته. لانك ممکن تتوضأ او تستر العورة قبل دخول وقت الصلاة اصلا. اليك كذلك - 00:08:54

نأتي اليوم الى المانع. المانع هو شقيقهم الثالث هم ثلاثة اشقاء تفهموهم جيدا. يعني مرتبطون ببعضهم. السبب والمانع. وصلنا الى المانع. اقرأ ياشيخ باسم الله والحمد لله والصلاوة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين اجمعين. ونج اخواننا المستضعفين من المؤمنين. قال الثالث - 00:09:08

منع قال الناظم وجود مانع كذاك فاعلم. المانع لغة اسم فاعل من المعن وهو الحجز المانع اصطلاح ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته. طيب اذا المانع في اللغة هو الحاجز بين الشيئين - 00:09:30

وهذا واضح من حيث المعنى اللغوي الان دعاانا في المذهب في المعنى الاصطلاحي ودائما ضعوا هذه التعريفات تحت بعضها لان الفرق بينهم يعني في تغييرات بسيطة يختلف التعريف تماما - 00:09:48

من المانع شيء او فعل يلزم من وجوده انعدام الحكم اذا هنا الفرق بين الشرط والمانع احنا الشرط شو قلنا يلزم من انعدام الحكم المانع بالعكس يلزم من وجوده انعدام الحكم - 00:10:00

شفتوا الفرق الاساسي بين الشرط والمانع ثم قلنا ولا يلزم من انعدام المانع من عدمه وجود ولا عدم. الشرط بالعكس ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم وتعريف المانع عكس تعريف الشرط - 00:10:23

تعريف المانع عكس تعريف الشرط ان المانع فلسفة يوم عرفة مقابلة لفلسفة الشرط تماما. الشرط شيء مطلوب وجوده المانع شيء مطلوب انعدامه ولذلك اختلف تعريف الشرط عن تعريف المانع. اذا المانع ما يلزم شيء يعني شيء او فعل يلزم من وجوده - 00:10:43

عدم انعدام الحكومة ولا يلزم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته. نأخذ مثال الان الحيض اخذنا في اول كتاب الصلاة ان الحيض والنفاس مانع من وجوب الصلاة على - 00:11:09

المرأة المسلمة الحيض والنفاس يمنعان وجوب الصلاة على المرأة المسلمة. اذا الحيض نطبق عليه التعريف يلزم من وجود الحيض انعدام الحكم يلزم من وجود الحيض في المرأة انعدام الحكم وهو وجوب الصلاة - 00:11:29

عليها اذا المرأة ما كانت حائض. كانت ظاهر هل بمجرد انها ظاهرة؟ اذا يلا في صلاة عليك؟ ليس بمجرد انعدام المانع هذا بحد ذاته يوجب الصلاة عليها. لانه وجوب الصلاة متعلق بحصول السبب وهو زوال الشمس. اما - 00:11:50

امرأة ظهرت الساعة الثامنة صباحا خلاص نقول يلا ظهرت الساعة الثامنة صباحا. يلا عليك صلاة عليه الصلاة. الساعة ثمانية الصبح يا جماعة فش صلاة الان. لاحظت عدم وجود الحيض مجرد انه ظهرت - 00:12:12

لم يجعل هناك حكم يتعلق بذمته. اذا فلا يلزم من انعدام المانع وجود حكم او انعدام حكم فالمانع اذا يؤثر وجوده على وجود الحكم. عكس الشرط الشرط يؤثر انعدامه على انعدام الحكم. واما السبب لا يؤثر من الجهتين. السبب وجوده يؤثر وانعدامه يؤثر - 00:12:28

هذه هي الخلاصة. السبب اذا وجد وجوده يؤثر على انعدام يوجد الحكم او عدم وجوده. الشرط ما الذي يؤثر فيه؟ انعدامه لانه اذا انعدام الشرط انعدام الحكم. على التفصيل الذي ذكرناه. والمانع ما الذي يؤثر فيما وجوده؟ اذا وجد - 00:12:58

انعدام الحكم. واما عدم وجود المانع ليس سببا جالبا للاحكام. طيب مثلا ايضا لو انه اباب قتل ابنه عند جمهور الفقهاء اذا اباب قتل ابنه هل يجب الخصائص يا شاهين - 00:13:17

طبع لماذا لا يجب القصاص اباب قتل ابنه عمدا الاصل القتل العمد يجب حكم ما هو الحكم؟ وجوب القصاص اذا طالب الاولياء. اليك كذلك طيب اذا كان اباب هو القاتل لابنه - 00:13:35

نقول الابوة مانع من وجود من حكم القصاص عند الجمهور طبعا الابوة مانعة من وجود حكم القصاص فلزم من وجود الابوة انها وصفنا الابوة وصف وجوده منع وجودة منع الحكم. ما هو الحكم؟ القصاص - 00:13:51

واما مجرد عدم وجود الابوة لا يعني انه في قصص او فش قصاص. انها تصبح قضية اخرى ما يلزم من وجوده انعدام الحكم ولا يلزم من عدمه وجود للحكم ولا انعدام. ما لوش علاقة بذلك - 00:14:14

ولازم من عدمه وجوده لا عدم لذاته قلنا ما معنى لذاته اي باعتبار انا انظر هنا باعتبار ذاته ما يلزم من وجوده ماذا العدم ولا يلزم من عدمه وجوده لا عدم لذاته 00:14:33.

المانع يركزوا فيها في القيد الثاني اذا عدم المانع باعتباره هو بذاته. اذا انعدم لا يلزم وجود ولا عدم ولذلك دائماً قلنا لذاته ما معنها هنا ماذا ستفسرها؟ لذاته في السبب - 00:14:54

كنا بغض النظر عن الشروط والموانع. لذاته في الشرط بغض النظر عن الاسباب والموانع. لذاته هنا بغض النظر عن الاسباب والشروط ونقول اذا غضبت النظر عن الاسباب والشروط فالمانع مجرد عدم وجوده - 00:15:13

لا يلزم منه وجود ولا عدم. لكن لو بدأ افتح عيني واشوف الاسباب والشروط اه فاذا وجد السبب زوال الشمس وجدت الشروط وكان مقدور عليها وانعدم المانع هنا يوجب الحكم اذا وجدت الاسباب - 00:15:32

وتتوفرت الشروط وانعدمت المانع يوجد الحكم. فكيف تقول ان عدم المانع لا يلزم من عدمه وجود ولا عدم؟ بنقول لما انظر اليه باعتبار ذاته بغض النظر عن الاسباب والشروط نعم هو باعتبار ذاته - 00:15:50

عدم وجود المانع. عدم وجود الحيض لا يلزم منه وجود لاي حكم شرعي. ولا انعدام لاي حكم شرعي اما اذا اردت ان انظر الى المانع باعتباري شقيقه وهم الاسباب والشروط فنعمل ساقول ان وجود السبب - 00:16:08

مع وجود الشرط وعدم المانع يوجب الحكم. فهنا ايجاب الحكم عند وجود السبب والشرط وانتفاء المانع ليس النظر ترفيه الى المانع وحده. بل كان النظر الى السبب. والشرط والمانع وجدت الاسباب والشروط وانتفت المانع وجوب الحكم. اما اذا نظرت الى - 00:16:25

انعدام المانع وحده بدون ان انظر الى موضوع الاسباب والشروط فالمانع وحده اذا فقدت اذا انعدم فليس هو جانب لحكم ولا دافع لحكم. الوش علاقة. لكن اذا اجتمع مع اخوانه - 00:16:45

مع الاسباب والشروط نعم. بالتأكيد فان وجود السبب مع الشرط وانتفاء المانع يوجب الحكم في هذه الحالة. طيب اقرأ مثال الحيض مانع من صحة الصلاة والصيام. نعم. والابوة تمنع القصاص من الاب عند قتلته ولده - 00:17:01

قولنا ما يلزم من وجوده العدم احتراز من السبب لانه يلزم من وجوده الوجود. قولنا ولا يلزم من عدمه وجودنا لا ولا عدم احتراز من الشرط لانه يلزم من العدم. قولنا لذاته احتراز من مقارنة انتفاء المانع لوجود السبب والشرط. فانه يلزم من انتفاء المانع في هذه الحالة وجود الحكم. لكن ليس لذات - 00:17:17

انتفاء المانع بل لمقارنة انتفاءه وجود السبب والشرط. فثبتت الحكم لزوماً كانتفاء الحيض مع دخول وقت صلاة الظهر وتحقق الشروق فانه يوجب الصلاة. بس لكن ليس لعدم المانع وحده. بل لانه اقترن اقترن مع عدم المانع - 00:17:37

وجود السبب والشرط. فهنا لذلك وجوب الحكم. نعم. يوجب الصلاة على المرأة لا محالة. لكن ليس انتفاء المانع وهو الحيض هو الذي الزم والصلاوة عليها لذاته. نعم. بل انتفاءه مع وجود سبب الوجوب وهو دخول الوقت وتحقق الشروط. وهذا واضح. طيب. اذا فهمنا فكرة المانع عند الاصول - 00:17:54

وهكذا ينتهي الحكم الوضعي الثالث بعد ان عرفنا السبب والشرط والمانع ننتقل الان الى الصحة والفساد وهدان حكمان وضعين معهما مترسان لانهما متقابلان. قال الناظم وما به ترتب المراد فصحة وضدتها الفساد. الصحة لغة قال في فقال في المصباح المنير الصحة في البدن حالة - 00:18:14

طبيعية تجري افعاله معها على المجرى الطبيعي. وقد استعيرت الصحة للمعاني فقيل صحت الصلاة وصح العقد. الصحة اصطلاح موافقة الشيخ راح يأذن المغرب وانت يلا. الله يرضى عليكم. طيب الصحة في البدن حالة طبيعية تجري افعاله معها على المجرى الطبيعي. فالصحة اصلاً هي وصف للابدان - 00:18:35

بدن صحيح وبدن فاسد تمام وقد استعيرت الصحة للمعاني. اذا الاصل في اللغة العربية ان الصحة وصف للابدان ام للمعاني البدن وان
نقول هذا معنى صحيح او هذا عقد صحيح هذا مجاز - [00:19:01](#)

مجاز لغوي هذا فقط من باب يعني الفكرة اللغوية. كل الذي يظهر كل شيء يشمل كل شيء كل ما ليس بذات كل ما ليس شيئا ذاتيا
محسوسا. نعم قال فمن اتي بالصلة على الهيئة المأمور بها شرعا ولو في ظنه تعتبر صلاته انت كانك قفزت الان؟ اذا احنا قلنا الصحة
لغة انتهينا ان الصحة في اللغة - [00:19:20](#)

ان يوصف الشيء بأنه صحيح هذا حقيقة في ماذا حقيقة في الاشياء المحسوسة مثلا نقول هذا بدن صحيح. هذا كأس صحيح
ووصف المعاني مثل والله فكرة صحيحة. معنى صحيح. وصف المعاني بالصحة او عقد صحيح. هذا عبارة عن مجاز من حيث اللغة.
نأتي الان للصحة في الاصطلاح وهذا الذي يهمك - [00:19:48](#)

الصحة في الاصطلاح الاصولي ما معنى الصحة عند الاصولية؟ قال موافقة الفعل الامر. الصحة عند الاصوليين ان يوافق فعلك فيما
امرک الله به تمام الله سبحانه وتعالى لما امرک بالصلة - [00:20:13](#)

واقيموا الصلاة امرک بصلة زي ما اخذنا في بداية العايد لها اه اركان لها واجبات شروط اليه كذلك؟ وهناك موانع اسباب شروط
الموانع عند ارکان الفروض اه هناك مبطلات لها - [00:20:34](#)

فاما اتيت بالصلة التي امرک الله بها كما اراد الله منك بشرطها وارکانها وواجباتها هنا وافق فعلك للامر الالهي وافق الفعل الذي فعلته
لما امرني الله به تفصيليا بارکانه وشروط واجباته - [00:20:52](#)

وهنا ماذا ساصف الصلاة؟ اقول الصلاة صحيحة طيب عملت عقد بيع العقود لها شروط هناك امور تفسدها فاما اتيت بالعقد بيع
ايجراء شركة ارکان العقد وشروطه ونفيت مفسداته فعندي سبعة شروط هنالك العقد بانه - [00:21:13](#)

صحيح فاما الصحة في العبادات او في المعاملات ان تفعل الفعل الذي امرک الله به كما اراده الله تفعل الفعل الذي امرک الله به كما
اراده الله سبحانه وتعالى. فاما فعلته كما اراد الله يوصي فعلك بانه صحيح - [00:21:35](#)

اما لم تقم به كما امرک الله الاصل انه يوصي بانه فاسد هي القضية سهلة مش صعبة. نعم قال فمن اتي؟ اقرأ. فمن اتي بالصلة على
الهيئة المأمور بها شرعا ولو في ظنه تعتبر صلاته صحيحة على هذا التعريف. نعم. ومن اتي بالعقد مستوفيا لشروطه وارکانه المأمور
بها شرعا - [00:21:56](#)

ولو في ظنه يكون عقده صحيحا. تمام. والعبرة بما ايش؟ بما في ظنك يعني انا الان ممكن صليت صلاة صليت صلاة وانا لا اعرف اني
محظى كنت مفكرا حالي متوضى وصليت وانتهى الامر - [00:22:13](#)

ومت الان عند طبعا هاي مسألة فيها خلاف تعريف الصحة والفساد في خلاف بين الجمهور بين الحنفية ومسألة طويلة لكن ليس هذا
موطن تفصيل الخلاف بينهم لكن خلونا على ظاهر مذهب الجمهور - [00:22:31](#)

العبرة بما في ظن المكلف انا الان اذا صليت عملت هذه الامور كلياتها وسلمت. الاصل ان اقول صلاتي ايش صحيحة مع انه في
الواقع انا مش متوضى - [00:22:47](#)

في الواقع في شرط من شروط الصلاة لم يوجد لكن العبرة بماذا؟ هل العبرة بما في الواقع الذي انا ما بعرفه كل العبرة بما في ظني
حتى يوصي فعلك بانه صحيح - [00:23:01](#)

الاصل العبرة عند الجمهور بما في ظنك ما دمت انت فيما ظهر لك فيما ظهر لك فعلت الشرط فعلت الارکان فعلت الواجبات فانت
ستتصف صلاتك بانها صحيحة وراح تمشي وخلص تعتبر نفسك ذمتك بريئة - [00:23:14](#)

لانني لا لم يأتي في ذهني اني ما كنت متوضئا. طب لو بعدين عرفت اني متوضئ اه خلص راح تعرف انه صلاتك عندئذ باطلة لكن
انا ابتداء مكلف امام الله - [00:23:30](#)

باعتبار ما ايش ما اظن الله عز وجل لا يحمل الانسان فوق طاقته انت في رأي الجمهور في رأي الجمهور انت مكلف بما ايش تظنه
فنصف صلاتك بانها صحيحة بناء على ظنك - [00:23:43](#)

وان كانت ممكн تكون في الواقع اختل فيه ركن او عفوا شرط او شيء. بس انت غير منتبه لهذا الامر. كمل قال والفساد لغة فسد الشيء يفسد فسودا والاسم الفساد وهو ضد الصحة. الفساد اصطلاحا مخالفة الفعل الامر. اذا قلنا - 00:23:59

الصحة موافقة فعلك للامر الالهي الفساد عكسه مخالفة الفعل للامر ربنا امرك ان تصوم صياما من طلوع الفجر الى مغيب الشمس تمام فاذا انت صمت من طلوع الفجر الى العصر. ما حكم هذا الصيام - 00:24:18

ليه انك لم توافق الامر اتيت بالصلة بالصيام على غير الهيئة التي امر الله سبحانه وتعالى ان تكون الله عزوجل امرك ان تحج فان تقف بعرفة وان تنزل الى مزدلفة فحضرتك ذهبت حججت - 00:24:37

فلم تقف بعرفة قلت خلص امشي على مزدلفة مباشرة. ما حكم الحج فاسد او باطل. ليه ؟ لأنك لم تأتي به كما اراد الله. طبعا هنا هذا الكلام جملة يا اخواني. لانه ليس دائما وهذا اخذته اظن في يعني في الفقه - 00:24:55

ليس اذا خالفت اي شيء اي شيء امرني الله به مباشرة سيؤدي هذا الى البطلان. انه في اشياء ستؤدي فعلا الى البطلان اذا لم اتي بها. وفي اشياء ستعتبر فعلي في خلل او نقص. فاجبره بطريقه معينة - 00:25:09

اذا لم يجبر يبقى صحيح لكن علي دم او شيء. فكلامي هنا هو كلام جمي. بعض النظر عن الامثلة التفصيلية التي ستأتي معنا في كتب الفقه. طيب قال فمن عقد نكاحا بلا ولی فنکاحه باطل لمخالفة فعله الحديث. نعم لان النبي عليه الصلاة والسلام ماذا قال ؟ لـ نکاح الا - 00:25:25

بولي مش هيک الحديث فاذا امرأة نكحت بدون ولی الكحله يصبح عند جمهور الفقهاء. اليش كذلك ؟ لان هذا العقد لم يتم وفق ما امر الله ان يكون. نعم ومن صام وافطر في النهار فصيامه فاسد - 00:25:45

نعم زي ما حكينا افطر على العصر والله خلص بكفي للعصا ما بده عالمغرب بنقول صيامك فاسد. لان الله امرك بالصيام الى غروب الشمس. نعم وما يحسن التنبیه عليه ان جمهور الاصوليين لا يفرقون بين الفساد والبطلان. فكل ما لم يشرع لعيته او لوصفه فهو باطل وفاسد. وما يذكر من - 00:26:03

بينهما في بعض الابواب الفقهية كالتفريق بين الحج الباطل والحج الفاسد والنکاح الباطل وال fasد. ليس مخالفا لهذه القاعدة. لانهم يتذمرون ان ما كان غير مشروع لعيته او وصفه فهو باطل وفاسد. وانما فرقوا بين الفاسد والباطل في هذه الابواب لماخذ اخرى دل عليها الدليل الخاص. اذا - 00:26:23

الاصل عند جمهور الفقهاء ان كلمة عقد فاسد او باطل نفس الشيء او صلاة فاسدة او باطلة سواء في باب العبادات لو في باب المعاملات وصف العبادة او العقد بالفساد مثل وصفه بماذا - 00:26:43

فالجمهور لا يفرقون وسواء كان هذا الشيء منهی عنه لعيته او منهی عنه بوصفه فمثلا بيع الميتة والخمر هذا بيع منهی عنه لعيته لان نفس العين المعقود عليها لا يصح العقد عليها - 00:27:02

والربا منهی عنه لوصفه لانه هو الربا في الاموال دنانير ودولارات نفس السلعة هي مش محمرة. لكن الحرام ايش ؟ الصفة التي حصل فيها العقد انه مثلا دينارين مقابل دينار او صار فينا سیئة - 00:27:21

عند الجمهور العقد سواء نهي عنه لعيته او نهي عنه لوصفه الملازم له فكله يسمى فاسدا ويسمى باطللا ويعق الخلاف بين الجمهور اذا كان النهي عن العقد ليس لعيته - 00:27:39

ولا لوصفه الملازم. وانما وقع النهي عن العقد بامر خارجي كما منهی الله عزوجل عن العقد البيع عند اذان الجمعة هنا الموضوع ليس متعلق بنفس العقد سلعة ولا بوصفه الملازم وانما لامر خارجي وهو وقت الاذان. فهل هذا ايضا حكم عليه بالفساد والبطلان هذا سیأتي معنا ان شاء الله - 00:27:58

الاوامر والتواهي في موطنها. لكن عموما الان كلام عام ان الجمهور لا يفرقون بين مصطلح فاسد والباطل سواء الشرع نهى عن الشيء لعيته نفسه او نهى عنه لوصف ملازم له - 00:28:24

وكله يسمى باطللا ويسمى فاسدا لما نيجي عند الحنابلة في كتاب الحج نجدهم يفرقون بين الحج الباطل والfasد نجدهم يفرقون

في كتاب النكاح بين الباطل وال fasid . فنقول هذه تفريقيات فقهية - 00:28:43

وليس اصولية تفريقيات فقهية وليس اصولية مأخذها في باب الفقه وليس عند الاصوليين . كما ان الحنابلة فرقوا بين ماذا بين الفرد وبين الفرض والواجب في كتاب الصلاة الحنابلة فرقوا بين اركان الصلاة اللي هي فروض الصلاة وواجباتها . انه شو الفرق ؟ -

00:29:01

الواجب اذا تركته سهوا او جهلا يسقط مش يسقط يعني لا يبطل الصلاة وتجبره بسجود السهو واما الركن اللي هو الفرض لا يسقط سهوا ولا جهلا ولا يمكن ان يجر - 00:29:27

السهر طيب نفس الاشي اذا فرقنا بين الفرض والواجبات اين ؟ في الوضوء وقلنا الواجب في الوضوء ما يسقط صعوا او جهلا مثل ايش مثل التسمية . ايش ايضا ذكرنا شيء واجب يسقط صوره وجالا - 00:29:45

غسل اليدين لمن استيقظ من النوم اليه . واما الفرض في الوضوء لا يسقط سهوا ولا جهلا . طب في الاصول طب ما انتم يا حنابلة في الاصول بتقولوا الفرض والواجب مثل بعض . المعتمد من المذهب . بنقول نعم هذه التفرقات بين الفرض والواجب - 00:30:01

في كتب الفقه هذه مأخذها فقهية وليس لها علاقة بالمصطلح الاصولي كمصطلح اصولي الاصل ان الفرض والواجب مثل بعضهم البعض اما الفقهاء فقد يفرقون بناء على ما يظهر لهم من امور متعلقة بالوضوء او متعلقة بالصلاحة . نفس الشيء ما يتعلق بالبطلان والفساد - 00:30:15

كتقعيد اصولي الباطل وال fasid نفس الشيء لكن ممكن يروحوا على باب معين الفقهاء سيقتربوا ان يفرقوا فيعطيوا هناك النكاح الباطل لهم مواصفات والنكاح fasid له مواصفات . ونقول هذا شغل الفقهاء - 00:30:33

تدرس في كتاب الفقه . اما كأصول ما عندنا فرق . مين اللي بيفرق بين الباطل وال fasid الحنفية تقعيد اصولي كتقعيد اصولي الذين يفرقون بين الباطل وال fasid هم من ؟ الحنفية . بس احنا هنا بندرس حنبلي . فما بدننا نشووش انفسنا في مصطلحات المخلافة . كمل - 00:30:48

السادس والسابع العزيمة والرخصة . نعم . قال الناظم وثبت على خلاف الاصل فرخصة وقيدا بالسهل الان اذا عرفنا تعريف الصحة والفساد الصحة ان يقع الفعل موافقا للامر ولو في ظن مكلف - 00:31:06

والفساد ان يقع الفعل مخالفـا الامر مخالفة الفعل للامر . تمام ولو في ظن المكلف يعني اذا كان انسان يعتقد انه غير متوضـى وصلـى هو بيـنه وبين الله لازم ايش يعمل ؟ - 00:31:26

لازم عبد الصلاة صـح ؟ وان كان جديـلا هـيك لو فـكرة جـديـلة لو كان هو متوضـى بـس هو خـلـص رـاحـت عن بالـه مـيـة بالـمـيـة انه متوضـى خـلـص مـسـتـحـضـر انه اـيش مش متوضـى - 00:31:47

مصلـى هـسا بيـنه وبين الله ما بنفعـا هو صـلى وهو يـعتقد انه اـيش غير متوضـى صـلاتـك ماـذا سنـوصـف ؟ باـطـلة او فـاسـدة مش رـاحـ تـفرقـ. وـانـ كانـ فيـ اـحـتمـالـ عـقـليـ هـيكـ انهـ يـكونـ هوـ توـضاـ وـنسـيـ تـمامـاـ انهـ توـضاـ . بـسـ عـنـدـ الجـمـهـورـ المحـاكـمةـ - 00:32:01

بـماـ تـعـتـقـدـ وـلـيـسـ بـماـ فيـ الـوـاقـعـ مـحاـكـمـةـ بـالـصـحـةـ وـالـفـسـادـ بـماـ يـعـتـقـدـ الـاـنـسـانـ لـيـسـ بـماـ فيـ الـوـاقـعـ دـائـمـاـ . تـامـ . لـانـ اـحـيـاـنـاـ قـدـ تـعـتـقـدـ شـيـءـ وـيـكـونـ الـوـاقـعـ خـلـافـ ماـ تـعـتـقـدـ نـأـيـ الانـ الىـ العـزـيمـةـ وـالـرـخصـةـ . كـملـ - 00:32:24

العزيمة لغة القصد المؤكد . تقول عزمت على فعل الامر اذا اردت فعله وقطعت عليه . ومنه قوله تعالى اذا عزمت فتوكل نعم العزيمة باعلى من الارادة العزيمة اعلى من الارادة والقصد - 00:32:41

ان العزيمة تعني قصد مؤكد يعني ارادة مؤكدة خلص يعني الان بدـيـ اـتـخـذـ الفـعـلـ هـسـاـ فيـ اـنـسـانـ يـرـيدـ انـ يـتـصـدـقـ وـفيـ اـنـسـانـ عـزمـ علىـ الصـدقـ شـوـ الفـرـقـ بـيـنـهـ فـلـانـ يـرـيدـ انـ يـتـصـدـقـ - 00:33:03

فلـانـ عـزمـ عـلـىـ الصـدقـ . ماـ الفـرـقـ بـيـنـ هـذـاـ وـهـذـاـ اـحـسـنـتـ الذـيـ يـرـيدـ انـ يـتـصـدـقـ يـعـنيـ فيـ نـيـتـهـ يـتـصـدـقـ لـكـنـ لمـ يـصـلـ بعدـ الىـ مرـحلـةـ العـزمـ الذـيـ عـزمـ اـنـ يـتـصـدـقـ خـلـاصـ هـذـاـ - 00:33:23

الـاـمـورـ يـعـنيـ جـزـمـ اـرـادـتـهـ وـاـكـدـهـ . فـلـذـكـ قـلـناـ العـزـيمـةـ هـيـ فـيـ اللـغـةـ اـيشـ لـيـسـ فـقـطـ هـيـ القـصـدـ اوـ الـارـادـةـ . لـاـ هـيـ الـارـادـةـ اوـ بـالـقـصـدـ المؤـكـدـ

هي الارادة او القصد ماذا؟ المؤكد. نعم - 00:33:41

قول اذا عزمت خلاص اذا اكدت قصدك فتوكل على الله. نعم العزيمة اصطلاحا هي الاحكام الكلية المشروعة ابتداء اما العزيمة في الاصطلاح الاصولي ما هي الاحكام الكلية المشروعة ابتداء نأتي الان لتفاصيل هذا التعريف ونلقي عليها. ما معنى الاحكام الكلية؟ وما معنى المشروع ابتداء؟ قال - 00:33:59

وقولنا الاحكام الكلية اي التي لا تختص ببعض المكلفين ببعض المكلفين دون بعض. ولا ببعض الاحوال دون بعض. كالصلة فانها مشروعة على العموم في كل شخص وفي كل حال وكذلك الصوم والزكاة والحج والجهاد وسائر شعائر الاسلام الكلية - 00:34:27
ويدخل فيها ما شرع لتحقيق مصلحة في الاصل كالمشروعات المتوصل بها الى اقامة صالح الدارين من البيع والتجارة وسائر عقود المعاوضات. وكذلك احكام الجنایات والقصاص والضمان. طب كمل بالقید الثاني عشان نشرحه مع بعض. قولنا المشروع ابتداء اي ان يكون قصد الشارع بها انشاء الاحكام - 00:34:47

على العباد من اول الامر. فلا يسبقها حكم شرعي قبل ذلك. فان سبقها وكان منسوباً بهذا الاخير. كان هذا الاخير كالحكم الابتدائي بناء على هذا التعريف فان العزيمة تشتمل الاحكام التكليفية الخمسة. فالواجب والمندوب والمحاج والحرام والمكرور كلها عزائم اذا كانت مشروعة ابتداء كاحكام كلية. منها ما هو - 00:35:07

عزيمة في جانب الفعل ومنها ما هو عزيمة في جانب الترك. اذا ايه الكرام هنا العزيمة هي الاحكام الكلية ما معنى احكام كلية ذكرنا مع ماذا قصدت بمفردة الكلية هنا. قلت ما معنى الكلية - 00:35:29

هي التي لا تختص في بعض المكلفين دون بعض وهذا ستفهم اكثر عندما تأتي الى الرخصة هي تأتي لبعض المكلفين دون بعض وليس لجميع المكلفين في العالم الصلاة - 00:35:47

الصلاه الصلوات الخمس هو حكم من الاحكام الكلية ربنا فرضها على المسلمين في عمان كما فرضها على المسلمين في الغرب كما فرضها على المسلمين في الهند كما فرضها على المسلمين في السن. صحيح - 00:36:05

هل فرض الصلاة كيف صلوات خمس مختص ببلد دون اخر صح لكن لما تمطر في عمان بين المغرب والعشاء يحق لنا الجمع هل هذا حكم يشمل المسلمين برضه في المغرب وفي السودان وفي الهند وفي كذا؟ ولا خاص بس في اهل عمان اللي ما اضطرت عندهم - 00:36:20

اصلنا احنا ما لهمش علاقة هم اللي ما عندهم. يأخذوا نفس الحكم الذي اعطيتنا وهو جواز الجمع. فاذا الاحكام الكلية هي الاحكام اللي شرعاها الله ابتداء على لسان نبينا صلي الله عليه وسلم. اوردت القرآن وخطب بها جميع المسلمين - 00:36:42

بها جميع المسلمين او خطب بها فئة معينة على وجه العموم. مثلا صلاة الجمعة الرجال مش جميع المسلمين فيهم رجال ونساء. بس الرجال على وجه ماذا؟ العموم وليس رجال فئة معينة او منطقة معينة او ما شابه ذلك. اليه كذلك؟ فكل حكم - 00:37:04

شرع على هذه الصورة شرع عاما للمكلفين بحيث لا يختص ببعض المكلفين دون بعض ولا يختص بحالة معينة دون حالة اخرى فمثل هذا يسمى حكما كليا هذا معنى الكلية هنا - 00:37:24

ثم قولنا احكام كلية المشروعة ابتداء. يعني هذا حكم كلي وهكذا شرعا الله ابتداء حكم كلي شرعا الله ابتداء على هذه الصورة شرعه الله ابتداء على هذه الصورة فمثلا الصلاة شرعت ابتداء خمس صلوات. اليه كذلك - 00:37:43

صلاة الظهر والعصر شرعت اربع ركعات ممتاز على وجود حتى خرافية. الصيام شرع ابتداء على الصحيح المقيم صيام رمضان ثلاثين يوم الحج فرض على المستطيع من كل مستطيع من امة محمد صلي الله عليه وسلم. وقس على ذلك كل الاحكام سواء - 00:38:11

مفروضة ولا مستحبة ولا حتى مكرورها ولا حتى محمرة. او مباحة. فكل حكم شرعا الله ابتداء على صورة معينة يسمى هذا الحكم عزيمة ما هي الخلاصة؟ كل حكم شرعا الله ابتداء على صورة معينة - 00:38:35

ما يسمى بصورته الابتدائية ماذا عزيمة في المحرم زي الزنا. تحريم الزنا عزيمة. اه كراهة افعال الصلاة اللي ذكرنا مثلا من كراهتها. مثلا الصلاة في اوقات النهي او عند اه او افعال المكرورة عموما عزيمة. الاشياء المباحة كالطعام والشراب -

سباحة الطعام والشراب عزيمة اه سنية صلاة التوبية وصلاة الاستخاراة عزيمة. اه وجوب الصلوات الخمس والصيام عزيمة في اي حكم شرعه الله لل المسلمين ابتداء على صورة معينة بنسميه ايش عزيمة - [00:39:23](#)

نسميه ماذا؟ عزيمة. طيب الان لما نأتي الى الرخصة سيتضح لك الفرق اكتر واكتر بين مصطلح العزيمة والرخصة. كمل الرخصة لغة هي السهولة واليسير. والرخصة اصطلاحا ما شرع لعذر شاق. استثناء من اصل كلي قائم يقتضي المنع. مع الاقتصر على موضع - [00:39:44](#)

الحاجة فيه. هنا انا اعتمدت حقيقة تعريف الشاطبي اني وجدت انه من افضل التعريفات وانشلها. وهو يوافق عموما نظرة الحنابلة لمفهوم الرخصة هو مفهوم دقيق حتى تستطيع ان تحدد هل هذا الشيء رخصة ولا عزيمة؟ بذك تفهم مفردات هذا التعريف بالسانطي - [00:40:03](#)

دعونا الان نبدأ نحل هذا التعريف. اعد قراءته. الرخصة اصطلاحا ما شرع لعذر شاق. ما شرع يعني فعل ما بمعنى فعل فعل شرعه الله - [00:40:23](#)

لعذر شاق هاي اول قيود اثنين استثناء من اصل كلي. اه وهو مستثنى من اصل كليا سابقا والاصل الكلي السابق شو راح يكون؟ العزيمة. انه هو العزيمة قلنا الاحكام المنشورة ابتداء - [00:40:38](#)

الرخصة بتبيجي بعد العزيمة. الرخصة بذك تتتصورها هيك. تكون في هناك شارع عام لشيء على وجه العزيمة بتبيجي الرخصة بعد ذلك استثناء جاءت الرخصة بعد ذلك ايش؟ استثناء. فاذا ما شرع لعذر شاق - [00:40:56](#)

استثناء من اصل كلي كملي من اصل كلي قائم يقتضي المنع. يقتضي المنع من هذه الرخصة الاصل الكلي يقتضي انك ما تأخذ هذا التخفيف لكن خلص عرفنا انه في عذر شاق - [00:41:13](#)

استثنى من اصل كلي كان هذا الاصل الكلي يمنع صورة الرخصة. لكن العذر الشاق جوز صورة الرخصة مع الاقتصر على موضع الحاجة فيه. اكيد لما انت بتتفعل رخصة بذك تقتصر على صورتها اللي ربنا اعطاك ايها بدون ما - [00:41:28](#)

يعني تتبع عنك صورة الترخيص سنشرحها الان بالتفصيل قال. قولنا ما شرع لعذر هذه هي الميزة التي تفصل بين العزيمة والرخصة. فالرخصة شرعت استثناء لعذر طاري وليس حكما ابتدائيا اصليا في المفهوم الاصولي. اذا هذي اول فكرة - [00:41:47](#)
اذا الرخصة عبارة عن فعل شرعه الله لعذر والعذر دائما هو شيء طاري على حياتك العذر هو الحالة الاصلية في حياة الانسان ولا شيء طاري عليها؟ شيء طاريليس كذلك؟ فبقول لك هذا هو الميزة الاساسية التي تفصل بين الافعال اللي بنسميها عزيمة وبين الافعال او الاحكام اللي بنسميها ايش - [00:42:05](#)

رخصة العزيمة بهذا شرعت ابتداء مش لعذر اما الرخصة فهو فعل شرعه الله لايش؟ لعذر طرأ على حياتك فهو استثناء وليس حكما ابتدائيا هكذا مستقرأ. كمل قولنا شاق احترازا به عما شرع لعذر طاري لكنه ليس شاقا. كجلوس المأمومين خلف امام صلي جالسا ابتداء لمرض نزل به. فان انتقالهم من - [00:42:28](#)

الى الجلوس تبعا للامام شرع لعذر وهو متابعة الامام وليس لمشقة حلت به. خلصوا ايوة فلا يسمى الجلوس في هذه الحالة رخصة في حقهم وان كان رخصة في حق امامهم. طب نيجي الان وهذا هذا اهمية ان الطالب اخواني لما يدرس اصول فقه - [00:42:58](#)

لازم يكون عالاقل دراسة مادة فقهية سابقة انه الامثلة الفقهية رح تساعدك يتصور امثلة اصول الفقه الان تذكروا في باب الامامة لما قلنا هناك حالة واحدة للامام ان يصلى الامام الراتب له ان يصلى فيها بالمأمومين. وهو لا يقدر على ركن من الاركان - [00:43:18](#)
الحالة هاي في حالة واحدة الامام الراتب مش قادر يأتي برken بس بنقول له خلص ام الناس مع انك لا تستطيع ان تأتي بهذا الركن. شو هي؟ احسنت اذا كان الامام الراتب عاجز عن القيام - [00:43:41](#)

ويرجى زوال علته قلنا له صلي بالناس وانت ايش جالس المأمومون كيف يصلون اما اذا قام في الابتدائي يجب قيامهم اولى قلنا

جلوسهم ندب فاذا ابتدأ الامام الراتب الصلاة جالسا - 00:43:57

المأمومون يسن لهم ان يجلسوا متابعة للامام صح الناس اللي بيصلوا خلف الامام يسن لهم ان يصلوا جلوسا متابعة للامام بدبي اسألك جلوس المأمومين متابعة للامام اليه هذا خلاف الاصل في الصلاة؟ الصلاة كيف شرعت ابتداء؟ ما هي العزيمة في الصلاة؟ القيام ولا الجلوس - 00:44:18

الان المأموم فخالف الحكم الاصلي وهو القيام هل جلوس المأموم لعذر شاق على المأموم العذر هو مش في المأذون العذر وفي الامام. هسه المأموم جلس لعذر بس ليس لعذر شاق - 00:44:46

جلس لعذر وهو ضرورة ان يكون او افضلية ان يكون المأموم تابع للامام في هيئته فهل جلوسك؟ هل جلوس المأموم متابعة للامام نقول انه رخصة قال الاصوليون لا هل جلوس المأموم متابعة للامام يسمى رخصة؟ لا. قالوا ليه؟ قالوا انه لا ينطبق عليه تعريف الرخصة. ايش الرخصة؟ ما شرع - 00:45:12

لعذر شاق الان المأموم لو ما جلس وضله واقف هل في اشي شاق عليه؟ انه مش هو المريض. الامام هو المريض فجلوس المأموم هو له عذر احنا متفقين بس مش عذر شاق - 00:45:39

مأموم مش متضرر فجلوسه لعذر لكنه ليس لعذر شاق فلا يسمى جلوسه ماذا رخصة واللي ايش يسابق يبقى عزيمة امبابي اذا انما جعل الامام ليؤتم به فيبقى عزيمة من هذه الجهة - 00:45:57

اذا فهمنا لما نقول ما شرع لعذر شاق. فالرخصة ربنا خلاك تعمله واعطاك صلاحية فعله لعذر يشق عليك اما المأموم لما جلس هو جلس لعذر بس مش عذر يشق عليه هو هو مش متضرر - 00:46:18

لعذر عموما وهو ان الاصل في المأموم متابعة امامه. فهمنا يا اخوانني؟ ان كلمة شاق ماذا تخرج من ذلك؟ تخرج من فعل شيئا لعذر لكن ليس لعذر شاق اخرج كل من اعطاه الله صلاحية ان يفعل شيء له عذر ولكن ليس لعذر شاق. فالرخصة لازم يكون عذر شاق - 00:46:37

بي انا كمكلف. كمل قولنا استثناء من اصل كلي فيه بيان ان الرخص ليست مشروعة كاصل عام. لذلك لم تكن كليات في الحكم بل جزئيات على لا في الاصل العام. نعم هي جزئيات. زي ما حكينا في الجمع - 00:47:01

الجمع لما يكون في مطر مين اللي بجمع كل الكرة الارضية ولا اللي عندهم مطر؟ اللي عندهم مضى مشروعية مثلا لما نقول الجمع رخصة هو حكم جزئي يعني يتعلق بمن عنده جزئية المرض - 00:47:18

او جزئية السفر. او عنده جزئية المطر. اما عموم المسلمين اللي ما عندهم مطر ولا سفر ولا يبقى على الحكم الاصلي العام ووجوب ان يصلي كل صلاة في وقتها الاصلي بدون جمع. اليه كذلك؟ فاذا - 00:47:34

استثناء من اصل كلي بيان ان الرخصة ليست مشروعة اصل عام لجميع الناس في نفس الوقت لجميع الناس في نفس الوقت بل هي جزئية شو يعني جزئية؟ يعني هي مشروعة لفلان لما يكون عنده هذا العذر. الشاق ومشروعة لفلان لما يكون عنده هذا العذر. ولفلان لما يكون - 00:47:50

لكن يبقى الاصل الكلي قائم هو ان الاصل العام للجميع ان تصلى كل صلاة في وقتها الاصلي فمن طرأ عنده عذر في اي مكان من الامكانة فله ان يأخذ بالتسهيل والتحفيض الذي اعطاه ايه الشارع. نعم - 00:48:11

فان المسافر اذا اجزنا له القصر والفطر فانما كان ذلك بعد استقرار احكام الصلاة والصوم. وكذلك اكل الميتة للمضطر في قوله تعالى فمن فهذا فالقصر للمسافر هذا جزئي خاص بالمسافر وحده - 00:48:27

بس اهله اللي في عمان ما لهم علاقه فيه صح؟ ونفس اللي اكل الميتة المضطر. هذا خاص بمن وقع في الاضطرار. اما الانسان اللي ما عنده ضرورة يبقى على الاصل العام وهو حرمة اكل الميتة - 00:48:43

اذا الاصل الكلي هو الحكم الاصلي. ما معنى كلمة استثناء من اصل كلي؟ يعني استثناء من الحكم الكلي اللي هو المشروع ابتداء اللي هو العزيمة كلياتها نفس العبارات كمل وقولنا قائم فيه اشارة الى ان الرخصة تشرع على الرغم من وجود الاصل الكلي المانع منها

ابتداء قائمها يمكن مباشرته شرعا حال وجود العذر المبيح - 00:48:56

المسح على الخفين مع امكان غسلهما. اما ما شرع على خلاف اصل كلي. ولكن في حالة تعذر القيام بالاصل الكلي شرعا فلا يعد رخصة. بل قيمة مثل المسح على الجبيرة في حال تعذر غسل ما تحتها. تمام. هذا مهم جدا تفهموه حتى تفهموا فلسفة الحنابلة في حكمهم على بعض الاشياء انها - 00:49:21

رخصة او عزيمة قلنا الرخصة ما شرع لعذر شرعا قارى استثناء من اصل كلي قائم كلمة قائم هاي خط تحتها مية خط اصل كليا قائم. شو يعني كلمة قائم؟ حتى نسمى حتى نسمى الفعل رخصة - 00:49:41

لازم يكون الحكم الشرعي الابتدائي اللي هو العزيمة ما زال هناك امكانية لفعله ما زال هناك امكانية وقدرة لفعله. لكنك اخترت ان تفعل ماذا الاسهل والاخف اما رکزوا هون اذا كان الحكم الاصلی الكلي اللي هو العزيمة - 00:50:11

ما عدت تستطيع ان تفعله اصلا ربنا اعطاك بديل عن فعله. لانك عاجز عنه فهذا البديل لا يسمى رخصة من يسمى عزيمة نيجي الان نوخذ امثلة لنفهم الان انا لما اكون لابس الجورب مش اخدنا المسح عالخفين - 00:50:35

لما اكون انا لابس الجورب او الخفين بالصورة الشرعية وعندي قدرة اني امسح عليهم واروح امسح. الان في الوقت الذي انا مسحت فيه على الجورب هلكا بامكانك حل بديل ان ابقي على الحكم الاصلی. واني اخلع الجورب واغسل رجلي طبيعي - 00:50:55

اكيد كان بامكانني اعمل ذلك الحكم الاصلی العزيمة قائم يعني انا تستطيع افعله لكن ربنا اعطاني تسهيل وقال لي حبيت تعمل الحكم الاصلی اعمله حبيت تنتقل لهذا التسهيل والتحفيض اللي هو المسح على الخفين. امسح - 00:51:14

فاما هنا انا فعلت البديل فعلت البديل مع كون الحكم الاصلی ما زال قائما. شو يعني قائما؟ يعني ما زلت استطيع ان افعله لكن ربنا اعطاني تسهيل وتحفيض نيجي على - 00:51:33

الجبيرة وانا الان عندي جبيرة سبب كسر الله يعافي الجميع. في نهاية هذه المنطقة رحت على الطبيب الطبيب قالوا لي ترى هاي الجبيرة بتقدر تخلعها عند الوضوء ما ما تخاف - 00:51:51

هل بيطلع لي امسح على الجبيرة لا الجبيرة بتختلف عن الخف لانه اذا الطبيب قال لي انت بتقدر تغسل ايديك وبعددين ترجع الجبيرة. انا هنا لا يسمح لي شرعا ان امسح على الجبيرة. لكن اذا الطبيب قال لي - 00:52:05

او عك تخلع الجبيرة انت مش مسموح لك تنزعها هنا مسحي على الجبيرة هل هو مع بقاء امكانية القيام بالحكم الاصلی وهو الغسل اليid ما فيش امكاني انا مش قادر اقوم بالحكم الاصلی وهو غسل اليid. ليه ليه - 00:52:21

الطبيب قال لي او عك تشيل الجبيرة وهنا انتقالي للمساء على الجبيرة لانني عاجز عن القيام بالحكم الاصلی. فاما الحكم الاصلی هنا قائم ولا غير قائم غير قائم. فالمسح على الجبيرة يصنف عند الحنابلة رخصة ولا عزيمة؟ عزيمة - 00:52:39

مع انه انت لو بدك تنظر نظر هيئ من بعيد وفي نوع من التخفيف من الله عليك بس مش كل تخفيف يسمى رخصة. الرخصة بالستتي محسوبة كاطلاق اصولي حتى يسمى الشيء رخصة لابد وان الحكم الاصلی الابتدائي ما زال هناك امكانية للقيام به - 00:53:02

اعطيك مثال اخر انت لما تسفر السفر لمية وسبعة وثلاثين كيلو او مية وثمانية وثلاثين كيلو عند الحنابلة. بشروطه. ويحسن لك القصر. مش قلنا؟ يسن لك القصر الان لو حبيت اصلی الصلاة مش قصر في السفر. حبيت اصلیها اربع ركعات - 00:53:24

هل هذا يجوز ولا لا يجوز. اذا القصر هو فعل شرعه الله لعذر شاق مع ان الحكم الاصلی ما زال قائم يعني انا بقدر اعمله. جاني قائم لسا بقدر اعمله - 00:53:42

بس ربنا بده يخفف عني وهذه هدية من الله فا قبلوا هديته نفس الاشي الجمع يكون له عذر من الاعذار الشاقة. اليis كذلك؟

مريض المرض العادي اللي حكيناها طيب اذا جاء عذر من الاعذار التي تبيح لي الجمع - 00:54:00

وانا ما بدي اجمع. بدي ابقي كل صلاة في وقتها هل ما زال هذا مشروع اذا ما زال مشروعاصاحبك اقدر اصلی حتى لو وجد العذر انا ما بدي اجمع للمطر مع انه الدنيا مطر شديد. بدي اصلی المغرب في وقتها والعشاء في وقتها. هل انا عاجز عن هذا شرعا؟ لا -

00:54:18

اني ما اجمع مع وجود العذر. اذا ماذى يسمى الجمع والقصر رخصة ماذى يسمى الجمع والقصر؟ رخصة. طيب اذا هاي الفلسفة اخوانى اي شيء انت تقوم به بدلًا عن الحكم الاصلی - [00:54:35](#)

بعجزك عن القيام بالحكم الاصلی يسمى هذا البديل عزيمة واي شيء انت تقوم به بدلًا عن الحكم الاصلی مع انك قادر على ان تفعل الحكم الاصلی. يسمى ايش هذا البدن رخصة. اذا لو اعطيتك هيک جملة صح او خطأ. هل كل بدل عن الحكم الاصلی يسمى رخصة - [00:54:52](#)

غلط هذا بس للتفاهم البدن لا يسمى رخصة الا مع امكانية القيام بالحكم الاصلی. اي خلاصة اما اذا تعذر القيام بالحكم الاصلی فالبدل لا يسمى رخصة. بل يصبح عزيمة جديدة - [00:55:16](#)

بدلًا من العزيمة الماضية التي عجزت عنها. وضحت؟ هذه الفكرة اه بس انت اه. كمل لا اصل انت لا ترکز عموضوع المشقة. انا هون بس هيک ترکز على امكانية مع ان الشيء - [00:55:33](#)

البدل مشروع لكن الحكم الاصلی ايضا ما زال مشروعًا وممكن انني افعله هاي هي النقطة اللي بدی ایاك ترکز عليها في تصنيف البديل. هل البديل هنا رخصة ولا عزيمة؟ هذا هو المحك عند الحنابل. كمل - [00:56:02](#)

وقولنا مع الاقتصار على موضوع الحاجة فيه اريد به الاحتراز عما شرع لعذر استثناء من اصل کلي قائم يقتضي المنع. لكنه شرع على وجه الدوام وليس في حالة وجود العذر فقط. كالقرض - [00:56:17](#)

السلام فهذه العقود انما شرعت لعذر طارئ وهي الحاجة الى سيولة المال اذ ليس كل انسان يجد المال دائمًا بيده مع احتياجه اليه في تصريف اموره واعماله وهذه العقود مستثنية من اصل کلي قائم يقتضي منعها وهو حرمة مبادلة النقد بنقد نسيئة الموجودة في صورة القرض. وحرمة بيع المعدوم الموجودة في - [00:56:30](#)

السلام، ومع ذلك لا تسمى هذه العقود رخصا بالمعنى الاصولي. لأن رخصة عند الاصوليين جزئية يقتصر فيها على موضوع الحاجة فقط اي حالة قيام العذر فاذا زالت الحاجة وانقطع العذر عاد الاصل الكلي. فالمحصلي اذا انقطع وقف هنا - [00:56:51](#)

ما معنى القيد الاخير؟ ما معنى القيد الاخير مع الاقتصار على موضوع الحاجة. فاذا زالت الحاجة عاد الحكم الاصلی كما كان الان ارادوا ان يحتزروا بهذا من بعض الامور بعض العقود - [00:57:08](#)

اللي هي فعلا ربنا شرعا بوجود عذر شاق على المكلفين وشرحها ربنا ايضا استثناء من اصل کلي قائم يقتضي المنع منها لكن مع ذلك ها مع انها شرعت لعذر شاق - [00:57:26](#)

ومع انها استثناء من اصل کلي قائم يمنع منها يمنع من وجود رخصة في الاصل لكنه شرعا على الدوام وليس لوقت الحاجة فقط على الدوام وقال خلص وقت ما بدمكم اعملوها - [00:57:45](#)

ولم يعلقها بوقت معين اذا ذهب عاد الحكم الاصلی مثل ايش؟ قال مثل عقد القرض وعقد السلام. الان انت اللي فيكم درس معاملات يعرف انه لو انا معي عشرين دينار - [00:58:01](#)

انت معك عشرين دينار لازم حتى يصح التبادل بيننا انه ايش يكون؟ ان يكون التقابض في مجلس العقد. صح؟ والا اذا اعطيتك عشرين دينار صرف عطيتك عشرين قلت له عشرين مثلا فراتطة. مثلا هذا بصير في عند البياعين - [00:58:17](#)

انه انت مثلا بده ايش؟ تمسك فراتطات رحت اعطيته عشرين دينار فراتطة يعطيوني مقابلها ايش عشرين ماسكة ممتاز. الان اذا اعطيته عشرين دينار فراتطة مشان يعطيوني مقابلها عشرين ماسك - [00:58:37](#)

لازم يتم الصرف في مجلس العقد اذا اعطيته عشرين فراتطة قل لي تعال لي بعد ساعتين بعطيك العشرين ماسك لا يجوز ما يسمى ربا النسيئة يسمى ريبة ايش النسيئة تبادلت - [00:58:51](#)

مال اردني بمال اردني هي صور الربا الان بعددين ندرسهها ان شاء الله في الفقه. بس بهمني هاي الصورة اعطيت شخص عشرين مشان يعطيوني عشرين. وهذا يكون كما قلت سورة الفراتطة وعدم الفراتطة - [00:59:06](#)

لازم يسلمني في نفس المجلس واما اذا قال بعددين برجعهم صار نسي او حرام بهاي الصورة هاي الصورة المحرمة هي التبادل على

ووجه النسبة مش موجود بعدد القرض ؟ انا لما اقرضك فعليا شو اللي عم يصير ؟ لما لما انت تقول لي شيخ بدي اتدابين منك -

00:59:18

اما فعلياً بعطيك خمسين تملكتها انت راح ترجع لي ايها خمسين بعد شهر او بعد شهرين صارت هاي زي هاي انا اعطيتك خمسين
ملكتك ايها وانت راح تعوضني مكانة ايش - 00:59:41

طب ليش هناك النسبة لما قلت لي في الصرف قلت لي حرام لازم التقايبض في نفس المجلس بينما القرض نفس الصورة اعطيته
عشرين وبعد شهر راح يرجع لي ايها عشرين - 00:59:56

قلت في القرض جائز لكن في الصرف حرام انا نفس الصورة نقول نعم حقيقة كلامك صحيح القرض وفيه نسيئة ولذلك لو بدي اطبق القاعدة الاصلية الاصلية في القرض، ان يكون حرام - 01:00:09

بعد تطبيق القاعدة لكن ربنا سماح في القرض من باب التخفيف والارفاق بال المسلمين ان بعض المسلمين يكون فقراء ومعدوم تماماً ومحتجاج سبولة فيحتاج يستقرض من اخوه مش كل الناس راح تتصدّه عليك مش كل الناس راح تعطيك الزaka - 01:00:29

انت في بعض الاحيان او انت بتكون نفسك ما بتقبل الصدقة والزكاة ما بدبي حدا يتصدق علي.انا بدبي استقرض الله عز وجل لانه
يعلم من حار الناس ان بعض الناس تائمه احوا مالية صعبة - 01:48:01

ويحتاج يستقرض من اخوانه اباح الله له ان يأخذ مالا من اخيه ويرجع له هذا المال بعد شهر او شهرين مع انه هاي سورة المسيئة
المحمدة لك، دينا اناحها في - 01:01:02

قرض فقط على سبيل ايش ما يسمى الارفاق التعاون على البر والتقوى والا هي حقيقة ينطبق عليها تعريف الرخصة. هي شرع القرض، لعد شaque انه في ناس، فقراء مع قيام الحكم الاصل، المانع - 01:01:14

وهو ايش؟ حرمة النسائية هذا الاصل قاعدة عامة في الشريعة. حرمة التبادل على وجه المسيح. ايش يعني النسائية؟ التأخير في التسليم. هذا الاصل، قائم وهنا القرض، مع ان سودة النسائية موجودة فـ، الصورة المحرمة موجودة فـ، لكن مع ذلك دينا اياحه -

01:01:33

لوجود العذر الشاق وهو استثناء من الاصل الكلي الذي يمنع هذه الصورة لكن سؤال هل القرض رينا اباحه عند الحاجة فقط مثل الميزة للمضطرب لا خلل ، رينا هدية للجميع اباحه مطلقا حتى للغرن - 01:01:52

حتى للعادي اموره المالية ماشية. كيف القرض؟ القرض مباح للجميع. صح؟ حتى لو انا معاي مصاري ومعاي مليون دينار. وحبيت اخذ قرض، سير اخذ قرار، ما حدا عنده مشكلة في ذلك - 01:02:13

طب يا شيخ مش القرض ضربنا لعذر شاق وهو استثناء من اصل كلي. اقول كلامك صح. بس هذه هدية من الله. انه نعم انا استثنيني منه من الاصل الكلى القائم. لكنني مع ذلك - 01:02:26

من باب التوسيعة على المسلمين لن اجعله مثل الميّة للمضطرب فقط تبع في حالة الاضطرار. خلص اعطيكم ايّاه دائمًا. حتى الغني يوخذها الرخصة هذا النوع الذي لم يشرع عند حالة معينة اذا ذهبت يعود الحكم الاصلّي وانما شرع على وجه الدوام - [01:02:41](#)
وان كان هو بالمعنى العام في جانب من التسهيل على الامة. بس برضه ما بسميه رخصة. بسميه ايّش ؟ عزيمة طب نفس الاشي عقد السلام. مين بعرف شو عقد السلام؟ - [01:03:01](#)

شو يعني عقد السلام يا جماعة؟ طيب عقد السلام انها تكون السلعة مدعومة على جماعة الزيت في الاردن بقول لهم احنا شعر ايش
تسعة الزيت لسا ما نزل صح؟ بقول لاصحاب مزارع الزيتون اللي في شمال الاردن بقول بدبي منكم عشر تكتات زيت عفوا
مواصفاتها كذا وكذا من زيت - 01:03:14

بعقد على سلعة معدومة لسا اصلا بحوز الزيتون ما استواش - 01:03:39

فما بالك المست عم بعقد عسلعة معدومة وحتى يصح عقد السلام لازم المشتري يدفع الثمن حالا اصحاب المزارع بحکوا لي ماشي.

بنبيتك استاز زيت ما طلع منبيتك حتى يصح هذا العقد لازم تدفع الثمن الان - 01:03:55

انه ما بصير يكون الثمن دين والسلعة دين لازم واحد منهم ينقبض في مجلس العقد احكوا لي الان حطوا في ايدينا الف دينار والك ان شاء الله بشهر عشرة بس نعصر ونطلع الزيت نجيب لك العشر تناكات اللي بدك ايام - 01:04:14

وهنا ايش مشكلة هذا العقد؟ عقد السنم مشكلة اننا عقدنا على سلعة معروفة والاصل في الشريعة ان هو الاصل الكلي الابتدائي الحكم الاولي لا يجوز العقد على المعدوم لكن عقد السلام - 01:04:30

وان كان هو عقد على معدوم لكن ربنا اجازه بضوابطه وشروطه استثناء وتسهيلها وتحفيضا على المكلفين. فهو شرع لعذر شاق استثناء من الاصل الكلي القائم المانع. لانه الاصل الكلي ما هو؟ عدم جواز بيع المعدوم - 01:04:48

طب السلام ما هو بيعلى معدوم. نقول هو استثناء من الاصل الكلي. لكن هل هو يباح عند حالة معينة في غيرها لا يباح واللي ربنا خلص اعطاه هدية لكل الامة المسلمة - 01:05:12

ربنا اعطاه هدية لكل الام الام المسلمة. يعني حتى اللي ما عنده العذر الشاق مسموح له يوخرده في اي وقت فمثل هذا عقد السلام لا يسمى رخصة بالمعنى الاوصلي. لأن الرخصة لازم تكون لعذر اذا زال العذر عاد الحكم الاولي - 01:05:26

فاليمكن المضطر هي جائزة عند ايش؟ عند وجود الاضطرار فاذا زال الاضطرار عادت الميزة محظمة. اليش كذلك وقس عليها باقي الرخص هذا مثال على اذا ترى حتفقول لي طب شو العذر الشاق اللي في عقد السلام؟ - 01:05:42

بتقول لي الصنم هو ما شرع لعذر شاق لكنه هدية. شو العذر الشاق؟ فقط هذا من باب البحث الفقهي اه اخواني فلسفة الشريعة في مشروعية عقد السلام وان كان السلعة معروفة انه كثير من المزارعين بتقصير فيهم النفقة - 01:06:01

اخرا ربعة اشهر يصير مش قادر يجيبي مي لسقي الثمار مش قادر يقوم بالتقليمات الاخيرة والاجراءات الاخيرة انه ما عهوش سيولة. وصار له سنة بصرف خلص اخر ثلاث اشهر ومعهوش مصاري. بده يصرف على الزيتون - 01:06:18

حتى ينتج من انتاج جيد الشريعة راعت مصلحة المشتري ومصلحة المزارع ان المزارع يحتاج سيولة اخر ثلاث اشهر انت ايش بتعمل كمشتري؟ انا اعطيت السيولة مقابل انه هو ايش يحجز لي الزيتون - 01:06:34

هذا هو فعليا اللي صار. انا اعطيت السيولة مقابل انه هو ايش؟ حجز لي الزيت الذي اريده بالمواصفات التي اريدها. فهنا اذا في وهو على المزارع الذي في العادة تقصير به النفقات في الاشهر الاخيرة. لانه موسم كامل للسماحة تشتري منه. فيحتاج الى سيولة مالية ليستطيع ان - 01:06:51

يعطي الزيتون اخر شهرين سقي ماء يقوم ببعض التسميدات و ليكون المحصول على افضل احواله. فالعذر الشاق على المزارع وممكن يكون على المشتري انه المشتري مش سهل يحجز هاي المواصفات من الزيت - 01:07:14

ويصل اليها. فهو بالنسبة له في قد تكون هي مش دائم السلع زيت يعني. ممكن تكون سلع ثانية. معروفة بس انت بالنسبة لك مهمه وتخشي انك ما تحصلها في الموسم - 01:07:30

تحجزها مسبقا هناك اعذار يمر بها الناس لكن عموما اذا عقد السلام وعقد القرض نستطيع ان نقول هي عقود شرعت بوجود عذر شاق مع انها استثناء من اصل كل قائم كان يمنع منها - 01:07:40

ولما شرعاها الله هل شرعاها على قدر الحاجة؟ ولا شرعاها مطلقا؟ شرعاها مطلقا. فلو سألك هل هذه العقود تسمى رخص؟ بالمعنى الاوصلي؟ لا تسمى عزيمة. لان القيد الاخير في تعريف الرخصة لا ينطبق عليها. شو القيد الاخير في تعريف الرخصة - 01:07:55

ان يكون الانتفاع بهذه على قدر الحاجة فاذا زالت الحاجة او العذر اعود الى الحكم الاولي اعود الى الحكم الاولي. كم قال لان الرخصة عند الاوصليين جزئية يقتصر فيها على موضع الحاجة فقط - 01:08:14

في حالة قيام العذر فاذا زالت الحاجة وانقطع العذر عاد الاصل الكلي. فالمحصل اذا انقطع سفره وجب عليه الرجوع الى الاصل من اتمام المحصل المسافر اذا انقطع سفره بقدر يضل يخسر؟ لا خلص - 01:08:32

احنا عطيناك القصر للسفر بعد ما رجعت لوطنك عاد الحكم الاولي كما كان نفس الاشي باقي الامور التي ستتأتي. كمل. وجب عليه

الرجوع الى الاصل من اتم الصلاة ولزوم الصوم. والمريض متى قدر على القيام في الصلاة بعد عجزه عنه لم يصلي قاعدا -

01:08:49

ما اخذنا في صلاة اهل العذر اذا انا كنت مش قادر على القيام او الركوع او السجود اصلني على حالتي فاذا استطعت ان اعود ابني
اقول لكن هل هذا يصلح ان يكون مثالا على الرخصة -

لأ ليه ؟ انه في حال العجز يعني هنا انا عاجز عن الركوع والسجود. فممكنا نقول مثلا المريض متى قدر على القيام في الصلاة بعد
عجزه هنا هذا اكتب هذا مثال لا يصلح للرخصة -

اكتب هذا مثال ما يصلح عنده الرخصة بالمعنى الاصولي. لانه الحالة العامة الاصل الكلي ما عاد قائما هنا انا مش قادر اركع اصلا. مش
انه يعني فالبدل هنا شربنا ابا حل للايماء بالرأس -

واعطاني بدلا عن القيام لكن هل هذا البديل مع قيام الاصل الكلي ركزوا معاي اللي فاهم تعريف الرخصة راح يفهم انه لا يوصل لعزمية
احنا قلنا البديل متى يسمى رخصة ؟ -

اذا كان الاصل الكلي ما زال قائما يمكن ان افعله زي المسعد والخفين اما قلت انا اذا كان الاصل الكلي ما عاد قائما يعني انا مش قادر
اعمله اصلا وهنا البديل لا يسمى رخصة. يسمى عزمية زي مسعى الجبير حكينا -

ففي حالة ابني مريض فعجزت عن القيام في الصلاة فقلت جالسا عن التعريف الاصولي للرخصة هل صلاتي جالسا رخصة ولا عزمية
ليه انه انا اصلا مش قادر احافظ على الحكم الاصلي انا مش قادر اقوم. فيه عجز -

اليس كذلك ؟ فاذا شفيت وعدت الى القيام انتقال من عزمية الى عزمية هذا هو الواقع اذا بدك تكون محرر. هسا انا بسميه رخصة من
باب هيكل البلدية يعني عند الحنابلة. بس هي فعليا اذا بدك تأتي للمصطلح الاصولي الحنبلي يا بلاده -

ثم رخصة. متى يمكن المريض ؟ ايش في رخصة للمريض ؟ حتى نغير هذا المثال انا ارى ان هذا المثال والله اعطيوني قلم يا شيخ
نحتاج الى مثال ادق منه لانه لا ينطبق عليه التعريف الذي -

الرخصة هذا المثال اكتبو نحتاج الى مثال اخر غيره ما تلقياش رخصة للمريض اذن علاقة بالمريض ممكنا كلامه صح. الموضوع مش
مريض الجلوس في صلاة النفل الانسان الصحيح الجلوس في صلاة النفل للانسان الصحيح ما حكمه ؟ -

الاصل انه رخصة ليه لأ ما هو تمام لكن انت هنا لا تنظر الى احد. هو ربنا لانه يعلم ان كثير من الناس تأتيه نفسية ضعيفة هو عادة
عاده الانسان اللي بده يجلس وهو مش مريض -

بكون مثلا متعب وقدر قادر يقوم. بس في عذر شاغل عذر شاق لا يعني العجز يعني انت انا اقصد انه ليس مريض. ممكنا يكون
انسان متعب او منهج او نعسان او شيء من ذلك. في نوع من المشقة العامة. هو الان يستطيع ان يصلني قائما -

لكن ربنا عز وجل اعطاه مجال في صلاة النفل ان يصلني ايش ثالثا لمشقة مثلا النعاس. تهوا عم بصحانا من الليل بدك تقوم انت الليل
اصحي تعبان مش انك مش قادر بمعنى انه بس هي ايش -

تعب عمل او انهاك عام فالله سبحانه وتعالي اعطاك مجال انك ماذ؟ تصلي جالسا لصلاة النافلة مش هيكل قلناه ؟ مع بقاء الحكم
الاصلي وهو القيام انا بستطيع اصلي قائم وبستطيع اصلي جالس وانا اخترت ماذ؟ الجلوس. فالجلوس في صلاة النفل نعم ينطبق
عليه انه رخصة. اذا لم يكن بسبب -

بالعجز اذا لم يكن بسبب العجز احسنت. كلام صحيح. مثلا يجي على المريض في الصيام بس انسان مريض يشرع له انه ايش ؟ يفطر
في رمضان اليه كذلك مع انه ممكنا يشد عحاله ايش -

ويصوم يعني في الحكم الاصلي ما زال قائما بقدر يصوم اشربنا اعطاء لانه مريض اعطاء قدرة انه ايش مجال انه يفطر حتى تعود له
عافيته فالمريض اذكر له مثال اخر الفطر في رمضان -

فهو يستطيع ان يقوم بالحكم الاصلي وهو الصيام لكن الله سبحانه وتعالي اعطاه مجالا ان يفطر ان يفطر حتى تعود له عافيته
احسن اذا هو مش عجز ممكنا يعني شخص الطبيب مثلا قال له انت حاليا لا تصلي -

انت يالا بس هون بدبي استفید انه ندخل في جدلية النقاش مع الطبيب. يعني انا بقدر ؟ اه بقدر. بس انا بنصحك تعمل كذا. فهو قادر لكن في مرض مخوف - 01:14:03

يعني يكثر معه فينصح بان يصلى جالسا يعني ممكن هدف هنا مش العجز بالمعنى التام. قادر بس خشية من تفاقم مرض الديسك معه او ما شابه ذلك. فترخص له الشريعة الجلوس - 01:14:13

هي لمن فيه العذر. قلنا الرخصة هي لمن فيه العذر عشاقي اللي ربنا اعطاه مجال انه يترخص في صلاة لكن هو الكلام اخي الكريم لا نرجع للقضية اصل الفكرة هاي لماذا شرعت - 01:14:27

اصلها شرعت لاي ؟ لأن الله سبحانه وتعالي يعلم ان كثير من الناس يكون متعب وكون منهك. كون بعض الناس المش متضررين ممكن ينتفع لا يعني انها ما تعود رخصة - 01:15:00

انت تعمم. تصير تقول ما هو بعض الناس بعض الناس لهذا ممكن ينتفعوا بها بعض الناس ممكن ينتفعوا بها بس هنا انا بدبي اخد بعدك من جهة اخرى والاخ نبه على قضية معينة - 01:15:15

لانها ليست مخصوصة بحالة دون حالة القيد الاخير اللي احنا صحيح نبه على قضية الان انتبهت لها وهي ان حالة صلاة الجالس بغيروا عذر هي ليست مخصوصة بحالة دون حالة. يعني - 01:15:30

يعني هل احنا الان على القيد الاخير ما هو مع الاقتصار على موضع الحاجة مع الاقتصار على موضع الحاجة في بالنسبة لصلاة الجالس بالنسبة لصلاة الجالس في النفل. هي مشروعة في كل الاحوال - 01:15:45

في كل الاحوال في اي وقت اصبحت حقيقة تشبه ماذا تشبه عقد القرض وتشبه عقد السلام يعني هي مشروعة في كل الاحوال في اي وقت و كنت انا مريض كيف قلنا السلم والقرض؟ صح شرع عليه حاجة لكن هل هو خاص بالفقير او كذا؟ قلنا حتى الغني يستطيع يفعلها - 01:16:02

الحقيقة لا المثال او الاعتراض اللي اعترض به الاخ اظنه صحيح تسميتها رخصة في الكتب يسمونها رخصة الكتب يسموها الكتب الفقهية لكن كتأصيل اصولي ما تسمى رخصة انه ما وجد فيها الضابط الاخير انه على قدر الحاجة فإذا زالت الحاجة يلزم ان يعود - 01:16:24

الى الحالة الاصلية هل المتنفل الصحيح هو ملزم فعليا ان يعود الى الحالة الاصلية مش مسلم ابدا. حتى لو كان في قمة صحته ما تفضل به الاخ اذا خلينا نذكر المثال المريض بالنسبة اه الفطر في رمضان - 01:16:48

بالنسبة للفطر في رمضان انه اذا زال المرض سيعود الى الحالة الاصلية المثال مثل صلاة النفل لا يصلح والله اعلم نعم تفضل نعم ممتاز اذا زال العذر عليه ان ينزل على الارض - 01:17:05

الامس اذا يمكن ان نأتي بامثلة كثيرة على هذه الحالة اقرأ الان نعم مين بدبي اقرأ عبد الرحمن يلا باسم الله عبد الرحمن عمر ميكروفون كمل باسم الله ورخصة تكون واجبة كأكل الميتة للمضطر مندوبة كالقصر في السفر بشرطه مباحة كالجمع في السفر بشرطه. الرخصة - 01:17:28

قد تصل الى حد الوجوب انك تأخذ بها تمام قد تصل الى حد الوجوب انك تأخذ بها وقد تصل الى ان تكون مندوبة وقد تصل الى انها تكون ايش؟ مباحة - 01:18:06

الرخصة قد تكون مباحة ومندوبة وواجبة طبعا ان تكون الرخصة مندوبة ومحاباة هادا فش فيه اشكال. من حيث التأصيل لكن وين ممكن تضربوا الامور عند طالب العلم؟ كيف الرخصة واجبة - 01:18:22

مع مش قلنا مع بقاء يمكن القيام به يعني حكينا الرخصة في التعريف ايش هو؟ ما شرع لعذر شاق استثناء من اصل كلي قائم. قلنا شو يعني قائم؟ يعني مع امكانية - 01:18:37

الاتيان الحالة الاصلية قائم هذا مش راح يتعارض مع قضية الرخصة تكون واجبة. يعني اذا انا ايش يعني واجبة؟ اذا ما فعلت انا اثم يعني اذا اخذت بالعزيزية انا اثم - 01:18:52

كيف اذا ستبقي كيف تكون الرخصة واجبة؟ مع ان التعريف ماذا يقول؟ الرخصة ما شرع لعذر شاق استثناء من اصل كلها قائم ما دامت اصبحت الرخصة واجبة والاخذ بالعزيمة اثم - [01:19:10](#)

اذا كيف ستكون رخصة واجبة كيف ستكون رخصة واجبة اذا تركت اثم وفي نفس الوقت الاصل الكلي قائم الاستشكال وبين هو وهنا ما عادش قائم. ما صارت الرخصة واجبة الاصل الكلي ما عادش قائم انه صارت الرخصة - [01:19:29](#)

واجية وهذه حقيقة اشكلت على الاصوليين واختلفت اراءهم في طريقة حلها. انه اذا قلنا الرخصة ما شرع لعذر شاق استثناء من اصل كل قائم بعدين نجد ان الان اذا كانت الرخصة مندوبة او مباحة فش فيها مشكلة. هي المشكلة كيف ستكون الرخصة واجبة والاسفل الكلي قائم - [01:19:51](#)

وين الاشكال؟ انت اولا تصور المشكلة حتى تبحث عن الحل. انه بعض الطلاب هو لأ قبل ما نهجم على الحل خلينا نتصور اين المشكلة في تعريف الرخصة انهم قالوا في الرخصة هي شرعت لعذر شاق - [01:20:13](#)

مع ابني استطيع مع ان الاصل الكلي قائم مع ان الاصل الكلي ما زال قائما طب اذا قلنا الرخصة واجبة وتاركها اثم اذا هل الاصل الكلي ما زال قائما يمكن ان اقوم به - [01:20:28](#)

فهمتم الان وين الاشكال؟ طيب. ايش عندك اخي؟ اذا هل هي قائمة الان في حقك يمكنك ان تأتي بها كنت يمكنك ان تأتي بها لكنك لا يمكن ان تأتي بها ايش - [01:20:45](#)

فضل المؤخرة الرخصة واجبة ولا مسنونة ولا ايش وضعها نعم لا حتى هم الفقهاء قالوا لو كان المرض مؤثرا وهو اختصار الصيام وليس اثما. يعني هذه ليست رخصة واجبة. الرخصة الواجبة زي اكل الميتن المضطر بالتحديد. كل ما كان سيؤدي الى ال�لاك - [01:21:07](#)

اذا كان المرض يؤدي الى ال�لاك خاصة في هاي الصورة. طب خلونا نقرأ الان ماذا عندنا ثم نناقش. طيب. قال ولا تكون الرخصة محرمة باتفاق رخصة محرمة محرمة باتفاق ولا مكرهه على خلاف. لان الله يحب ان الرخصة لا تكون محرمة باتفاق. يعني في رخصة وتكون محرمة. مستحيل يعني - [01:21:47](#)

وهي محرمة هل يمكن تكون هناك رخصة مكرهه عند الحنابلة لا بس عند مثلا عند الشافعية ذكرها امثلة على رخصة مكرهه يعني الاصل ان لا تأتي بها اذا اتيت بها - [01:22:07](#)

انت ايش فش اثم وذكروا على امثلة ذلك بعض صور القصر للمسافر. بس عند الحنابلة قالوا لا. الرخصة يا مباحة واجبة تمام؟ هسه الرخصة والعزيمة حكم وضعى يمكن تأخذ احكام تكليفية فنقول هذه رخصة واجبة. رخصة مندوبة رخصة مباحة. لكن هل يمكن تأخذ حكم التحرير؟ هذا مش ممكن - [01:22:24](#)

ما فيش فايدة انها تكون رخصة وهي محرمة وهل يمكن تكون رخصة مكرهه عند الحنابلة في المعتمد لا لذلك قلنا ولا تكون رخصة محرمة باتفاق العلماء ولا تكون مكرهه على خلاف بين العلماء - [01:22:50](#)

های فيها خلاف. طيب لان الله يحب ان تؤتى رخصه كما جاء في الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. والمكره والحرام لا يحبهما الله تعالى فلا تجتمع الرخصة مع الكراهة - [01:23:05](#)

نعم هذا دليل الحنابلة. ايش قالوا الله عز وجل كما جاء في الحديث يحب ان تؤتى رخصه الشيخ جاء في الحديث عند الترمذى وغيره طب المكره هل هو شيء يحبه الله - [01:23:17](#)

يفعل ولا يحب ان يتترك؟ يحب ان يتترك اذا الرخصة شيء يحب الله ان يفعل ان الله يحب ان تؤتى رخصه والمكره شيء يحب الله ان يتترك ولا يمكن ان تجتمع على الكراهة مع - [01:23:28](#)

الرخصة راح يصير ايش تعارض ربنا ما بده ايه. والرخصة شيء يد ربنا بده ايه. فكيف تكون رخصة مكرهه راح تجتمع نيجي الان بس على قضية الرخصة الواجبة. قال فان قيل كيف تجتمع الرخصة مع الوجوب مع ان الرخصة تقتضي رفع الحرج والتيسير والوجوب - [01:23:43](#)

باللزم. وايضا المشكلة اللي في التعريف ان الاصل في الرخصة مع بقاء الحكم الاصلي او الاصل الكلي ايش ؟ قائم. قال. فالجواب هو ان تدرك انفكاك الجهة بين الحكم على الفعل بانه رخصة والحكم عليه - [01:24:04](#)

بالوجوب ان رفع الحرج عن المكلف في تناول الميّة عند المخصوصة وعدم تكليفه بالصبر حتى الموت فان لم يجد الا ميّة فيه تيسير وتحفيض وتخفيف عليه فيكون رخصة من هذه الجهة. وهذا حكم وضعى خبىء. ومن حيث فانه مأمور شرعا باستبقاء نفسه وحفظها باكل الميت - [01:24:18](#)

فان لم يجد غيرها يكون اكل الميّة واجبا وهذا حكم تكليفي طلبي. وحيث انفكاك الجهات فلا تنافي بس هذا التعليق هو يعني تعليق على اي جهة على فكرة انه انه الرخصة تقتضي رفع الحرج والتيسير فكيف تصبح واجبة بمعنى انك ملزم فيها؟ اليك الالزام فيه نوع مشقة - [01:24:39](#)

لما يكون اشي واجب تشعر انه الالزام دايما في ايش نوع مشقة انه واجب. فكيف ربنا يأتي برخصة ليخفف عليه ويسهل علي؟ لكن في نفس الوقت يجعله ملزما لي وهنا جاءت السهولة من جهة وجاءت المشقة من جهة اخرى. وحقيقة انفكاك الجهة متصور. يعني انفكاك الجهة هنا في هاي المسألة متصور قلنا فالجواب - [01:25:03](#)

هو ان تدرك انفكاك الجهة بين الحكم على الفعل بانه رخصة وبين الحكم عليه بانه وجوب فان رفع الحرج عن المكلف في تناول الميّة عند المخصوصة وعدم تكليفه بالصبر. ربنا ما كلفك انك تصبر حتى تموت - [01:25:26](#)

اذا لم يجد الا ميّة هذا من هذا بعد اذا نظرت الموضوع من هاي الزاوية انه ربنا اعطاني مساحة اني اكل الميّة ما كلفني اني اصبر حتى اموت هذا تيسير من هذه الجهة. فيكون رخصة من هذه الجهة - [01:25:44](#)

وهذا حكم وضعى خبىء لكن من حيث انه هذا التسهيل وهو امكانية اكل الميّة هذا التسهيل هو مش باختيارك هذا التسهيل انت ملزم ان تختاره. هنا سنحكم على الرخصة بانها واجبة من هذا بعد. فاذا لابد ان انظر - [01:25:58](#)

بجهتين من جهة ان هو ربنا لم يلزمني بالصبر حتى اموت واعطاني مساحة اكل الميّة. هذا من هذا بعد ماذا؟ رخصة ومن حيث نظرة اخرى من حيث انه هاي المساحة لاكل الميّة هي ما عادت لاختيارك. وانه بامكانى اكلها وبامكانى اصبر حتى اموت. لأ - [01:26:20](#)

انا صاح اعطيتك ايها كمساحة بس بدي الزمك فيها لانه حفظ نفسك هذا امر مطلوب شرعا. فمن هذه الجهة حكمنا عليها بانها رخصة ايش واجبة ولذلك قال ومن حيث انه مأمور شرعا باستبقاء نفسه - [01:26:42](#)

وحفظها باكل الميّة اذا لم يجد غير الميّة يعني فيكون اكل الميّة واجبا من هذه الجهة. فالوجوب باختصار هو حكم تكليفي ووصف الشيء بانه رخصة حكم وضعى. فلا اشكال في وصف الشيء بانه رخصة مع كونه واجب. لكن سيبقى الاشكال اين هو - [01:26:57](#)

في فكرة انه هي ليست يعني احنا قلنا الرخصة يجب ان يكون بعذر شرعى طارى استثناء من اصل كلها قائم استثناء من اصل كلها قائم. فهنا سيبقى المشكلة قائمة. انه هنا الاصل الكلي ما عاد - [01:27:17](#)

قائما الا يعني هذا احد الخيارات وسأترك لكم المساحة للبحث العلمي احد الخيارات لحل هذا الاشكال ان يقال معنى ان الاصل الكلي قائم انه يمكن القيام به ايش وان لم يمكن - [01:27:38](#)

القيام به شرعا. شو يعني هذا الكلام؟ الان اذا كنت جوعان وفي الصحراء وما عندك الا ميّة فانت عذر شاق تستطيع ان تأكل في الميّة مع بقاء الاصل الكلي قائم قائم ايش هنا - [01:27:55](#)

حصة بشأن قائم حسا انه انا استطيع اني ما اكلها وماذا يحصل؟ ان اموت هسة انا بقدر اتخذ هذا القرار احد الخيارات الموجودة لكنك مش قادر تتخذه من اي جهة؟ - [01:28:11](#)

من جهة الشرع انت مش قادر تتخذه من اي جهة جهة الشرع اني ما بسir اذهب لخيار الموت. لكن لو انا بدي اتخاذ كقرار ممكن. لو انا بدي اتخاذ كقرار ممكن. لكن انا اعتقاد حتى هذا - [01:28:28](#)

سيبقى مشكلة نعم ما هو انت الان راح يصير انت بدك تفرق بين مسألة المسح على الجبيرة المسح على الخفين عند الحنابلة. هيك

بدننا نفكرا اننا واياك نرمي على الجبيرة. لماذا قلنا انه عزيمة عند الحنابلة؟ ليش صنفوه - 01:28:41

لانه غير قادر على ماذا؟ على بينما المس على الخف قلنا علاش استاذ نافور حنابل رخصة انه بامكانه طبيعي ان يمسح على ماذا او نغسل الرجلين والامور طبيعية. فباختصار الجبيرة الجبيرة - 01:29:08

انما اذنا لو ان يمسح عليها للعجز عن الاتيان في الحكم الاصلی مش هيک حکینا؟ نعم. طيب. واما الخف سميناه رخصة لانني لست عاجزا لست عاجزا عن الاتيان بماذا في الحكم الاصلی وهو الغسل. انت حط هدول مثالين امامك - 01:29:30

تحاول ان تنظر في قضية الميت. الان الميّة هحط الجبيرة غطي المسح عالخفين الان الميّة تشبه مسعد الخفين اكل الميّر المضطر تشبه المصعد الخفان ولا تشبه المسعى للجبيرة؟ تشبه المسح على ايش؟ الجبيرة من حيث انه انت اصلا لا تجوز لك - 01:29:53
ان تقترب من الميّة الا اذا كنت ماذا عاجزا الا اذا كنت عاجزا عن الاتيان الحكم الاصلی وهو الاكل الطعام الحال المباح. فانا لا اجد طعاما حلالا مباحا. عاجز عجز - 01:30:16

والعجز هنا من ناحية الشريعة تمام؟ فاضطربت او حتى لا او حتى من ناحية الحس ايضا انه فش معي طعام. فاضطربت ان اذهب الى ماذا؟ الى اكل الميّة انا حقيقة اعتقاد ان هذا يعتبر مشكلة على القواعد - 01:30:36

يعني انا اعتبر ان هذا مشكل على القواعد يعني يحتاج الى حل والا سيبقى الاشكال قائما في التعريف الذي قدموه الا ان نقول ان تسمية اكل الميّة رخصة هذا من توسيع الفقهاء - 01:30:52

والا فالاصل ان يكون ماذا؟ عزيمة. وهذا ذكره بعض الحنابلة وانا اميل الى هذا بدي اكون حقيقة مضطرب انا ارى ان الرخصة الواجبة الاصل في الرخصة الواجبة. تسميتها رخصة واجبة. هذا توسيع. والا الاصل على القواعد ان تكون ايش؟ عزيمة. لانه ايدين احنا - 01:31:07

فهموني يا حنابلة كيف قلتم عن المسرح على الجبيرة انه عزيمة وقلتم عن المصعد الخفين انه رخصة شو الفرق بين هذا وهذا الفرق واضح ان المسعى للجبيرة لانني عاجز عن الغسل لليد - 01:31:27

واذا لم اكن عاجزا انا مجبّر اني اغسل اليدي واما بالنسبة للمصعد الخفين سميتموه رخصة لانني استطيع ان افعل الحالة الاصلية الاكل الميّتي المضطرب اصلا انا لا استطيع ان اذهب باتجاه هذا الخيار اصلا - 01:31:45

لن تحكي انه واجب ولا مش واجب؟ انا اصلا متى اذهب باتجاهك للميّة؟ اذا كنت عاجزا عن وجودي الطعام المباح فانا في حالة عجز انا في حالة عجز عن الطعام - 01:32:02

المباح وبالتالي انا ذهبت لهذا القرار اللي اعطتنى ايه شيء وهو اكثر ميّة وجعلته واجب علي حفاظا على نفسي. فهل تصنيفه رخصة واجبة يعني تصنيف دقيق يتتوافق مع الصور الاخري التي قدمتموها او يوجد فيه مشكلة - 01:32:17

البعض كما قلت بعضهم قال هو يعتبر عزيمة هو في حال العجز عن القيام وهذا اقول اقدر او اقرب الى ما اسميه انا التعريف الاصولي او اضطراره لكن يمكن البعض الان يحاول ان يجد فرق - 01:32:35

بين مثلا مسألة الجبيرة ومسألة الميّة بس انا الى الان لم ينقطع في ذهني فرق علمي واضح بين المسح على الجبيرة حتى سموه عزيمة واكل الميّة المضطرب حتى سميناه رخصة. مش هذا في حال العجز وهذا في حال العجز - 01:32:50

الله ماذا يمكن ان يقول كما قلت ممكن واحد يقول لك انه الاكل الميّت المضطرب انا ممكن اصبر العجز هنا انه انا مش ملاقي طعام بس انا ممكن اصبر وما اكل واتحمل الضريبة - 01:33:10

بس انت مش معطى هذا الخيار اصلا انك يعني انك تصبر ما توكل. فانت اذا قلت لي انا عاجز عن الاكل حسا بس مش عاجز عن الصبر. باجي بقول لك بس انت عاجز عن الصبر شرعا - 01:33:26

لانه الشريعة ما تمنعك من الصبر. حفاظا على نفسك. فالعجز قد يكون عجز حسي وقد يكون عجز ماذا؟ يعني عفوا بدي ارجع للجبيرة. احنا لما نقول لك المسح على الجبيرة عزيمة - 01:33:42

ليش؟ لانه الطبيب قال لك لا تنزعها انت فعليا ممكن تنزع الجبيرة وبتردش عالطبّيب وتغسل ايدك صح وهذا بضررك. فالعجز هنا

عجز يعني هل بالضرورة يكون العجز حسي؟ لا هنا العجز شرعي. الشريعة هي اعتبرتك عاجز - [01:33:57](#)

مش العجز معناه انه انا مش قادر ابدا ابدا. لا هو انا متخوف من زيادة المرض اذا تم الفك. فالعجز هنا شرعي ستبقى القضية انا [01:34:14](#) شايقها مشكلة. يعني مهما حاولوا ان يقدموا حلول -

بالنسبة لغير مقتنع الى الان انه هناك تفريقي واضح علمي بين مسألة الميته للمضطرب وبين مسألة الجبيرة انا اعتقد انه من باب واحد وان الاصل كله يذهب من جهة ماذا؟ العزائم. بذلك تسميتها رخصة من باب الاصطلاح العام؟ يعني هيكل العبارة الفضفاضة - [01:34:27](#) معناه اصلا عقد استلم رخصة وفي عقد القرض رخصة يعني خلص نرجع للاختيار الفضفاض. لكن اذا بذلك تتمشى بهذا التفريقي الدقيق الاصل يكون ماذا؟ الاصل تكون اكلة الميتة. اقول على الاقل فيما افهمه. ينبغي ان يكون مثله مثل الجبيرة ويكون عزيمة وليس رخصة - [01:34:46](#)

هو انت الان مش قضية التعريف هي مش موضوع التعريف موضوع ماذا قالوا؟ احنا في النهاية ما هو المعتمد عند الحنابلة في

الفتوى في الجبيرة عزيمة. ما هو المعتمد عندهم في الفتوى في المسعى للجوربين - [01:35:08](#)

رخصة. فانا اذا بدبي اقدم تعريف بدبي اقدم تعريف صالح ان يفرق لي. لماذا حكموا على الجبيرة انها عزيمة ولماذا حكموا على الخفين انها رخصة؟ التعريف الذي سيقدم سيكون بناء على النتائج الموجودة امامي - [01:35:21](#)

ولا انا قادر اقدم تعريف. انه اقول هي كلمة قائم تظهير عامل الدريكة. خلص استثناء من اصل كلي وخلصنا. بدون كلمة قائم. لما انت حككت قائم معناه صار عندي مشكلة - [01:35:35](#)

اشترطت امكانية القيام الحكم الاصلي ما دمت ترى ان الشيء لا يسمى رخصة الا مع امكانية القيام بالحكم الاصلي الاصل يعني اكل الميتة لا يكون رخصة بهذا المنظور اصل كلي قائم. نعم - [01:35:48](#)

المهم طيب امكانية القيام بالحالة الاصلية طب انت في الاكل الميت المضطرب هل تستطيع ان تقوم بالحالة الاصلية؟ وهو الا تأكل؟ وان تبقى صابرا او تأكل طعام حلال ما احنا اصلا متفقين معكش طعام - [01:36:19](#)

ولا يجوز لك ان تصبر لانه حفاظا على نفسك. فهي اصبحت رخصة واجبة. خلوها باب للنقاش البحث العلمي ان تبحثوها ان شاء الله ونقف اليوم عند هذا القدر. وصلى الله على سيدنا محمد - [01:36:39](#)

وعلى الله وصحابه وسلم غراس العين. طريقك نحو علم شرعي راسخ عزيمة ليه لانك لا تستطيع ان تتوضأ - [01:36:49](#)